

# تقرير

## أثر الكوفيد-١٩ على حقوق الأقليات والمجموعات المهمشة: استشارة مع المجتمع المدني



صورة: فاضل بن محرز (جيمي) و سليم بن ح.أ خلال تصوير متعلق بوضعية الأشخاص المتعايشين مع فيروس نقص المناعة/ السيدا بتونس. تونس 14 مارس 2021  
تصوير: سليم قاسم، روتس




بالشراكة مع:



في إطار مشروع:



بدعم من:



الأرض التي يعيشون عليها، واللغات التي يتحدثون بها، ولضمان تكافؤ الفرص في التعليم والعمل من أجل المشاركة الكاملة في الحياة العامة.

فريق البحث  
أسرار بن جويرة وجواهر شنة» وأميمة همامي

تعمل المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG) مع مجموعة متنوعة من الأقليات مثل الباتوا في إفريقيا الوسطى، والروم في أوروبا، والمسيحيين في العراق، والدالييت في الهند ونيبال، على سبيل الذكر لا الحصر.

المحررة  
مارتا لوثينيو مورينو

تعمل المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG) هي عضو مراقب في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSO) واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

سياق التقرير

المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG) هي منظمة دولية غير حكومية، تعمل منذ أكثر من 50 سنة بالتعاون مع حوالي 150 شريك في أكثر من 60 بلداً من أجل الدفاع عن حقوق الأقليات الاثنية والدينية واللغوية والشعوب الأصلية، والنهوض بها من خلال التدريب الاستراتيجي والتوعية والتفاوض.

هذا التقرير جزء من مشروع أطلقتته المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG) في تونس في جويلية 2020 بالشراكة مع مرصد الدفاع عن حق الاختلاف تحت اسم «الكل لأجل الكل».

تنظم المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG) تدريبات وإجراءات قانونية وإصدارات وتدابير مساعدة لفائدة برامج ثقافية تدعم جهود الأقليات والسكان الأصليين في سعيهم للحفاظ على حقوقهم في

© المجموعة الدولية لحقوق الأقليات 2021

ويمكن اعتماد محتويات هذا المنشور لأغراض التدريس أو لأغراض غير تجارية أخرى. ولا يجوز نسخ أي جزء من هذا المنشور بأي شكل من الأشكال لأغراض تجارية دون إذن صريح مسبق من أصحاب حقوق التأليف والنشر. لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بمجموعة حقوق الأقليات الدولية. ويوجد في المكتبة البريطانية فهرس لهذا المنشور. ISBN: 978-1-912938-37-7 نشرت في نوفمبر 2021.

وتنشر مجموعة حقوق الأقليات الدولية دراسة مرجعية عن حالة الأقليات والجماعات التي تتعرض للتمييز في تونس كمساهمة في رفع الوعي العام للمسألة التي تشكل موضوعها. نص الكاتب وآرائه لا تمثل بالضرورة الرأي الجماعي لمجموعة حقوق الأقليات الدولية في جميع التفاصيل والجوانب.

# أثر الكوفيد-١٩ على حقوق الأقليات والمجموعات المهمشة: استشارة مع المجتمع المدني

## الفهرس

2	ملخص
3	مقدمة
4	الأقليات في تونس قبل الجائحة: استعراض للوضع العام
4	مجموعات الأمازيغ في تونس
5	الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس
5	مجتمع الميم/عين
6	المواطنات السوداوات/المواطنون السود
6	مهاجرون.ات من جنوب الصحراء الكبرى
7	الأقليات الدينية
9	السياق الصحي: الإدارة السياسية للجائحة
9	الموجة الأولى من الجائحة: إجراءات استثنائية ومتوقعة
9	الحجر الصحي الموجّه: الإبقاء على التدابير المخفّفة
10	الموجة الثانية من الجائحة: تضاعف حالات الإصابة
11	1 منهجية البحث
12	2 كوفيد - ١٩: عقبة جديدة أمام المساواة
12	الأمازيغ
13	الأشخاص ذوي الإعاقة
14	مجتمع الميم/عين
15	المواطنات السوداوات/المواطنون السود
16	مهاجرون.ات من جنوب الصحراء الكبرى
18	الأقليات الدينية
20	3 تفاقم أوجه عدم المساواة والتمييز بسبب كوفيد - ١٩
22	4 الخاتمة
23	5 التوصيات

# ملخص

تنطلق فرضيتنا من فكرة مفادها أنّ التدابير الطارئة التي اتخذتها الدولة التونسية أثّرت بشكل كبير على عموم الشعب التونسي ولا سيما المجموعات الأقلية والأشخاص في حالة الهشاشة. كما أكدّ بحثنا الوثائقي والمسح الميداني الذي قمنا به فرضيتنا تلك. إذ تثبتت المعطيات أنّ الأقليات والجماعات الأكثر ضعفا وتهميشا هي التي تعرّضت لضرر أشدّ، وأنّ الجائحة زادت في تعميق التّفافات الموجودة في المجتمع.

نودّ الإشارة إلى أنّ هذه الدّراسة تطلّ محدودة لسببين رئيسين: نقص في وفرة المعطيات الرّسمية التي تقدّمها الهياكل الحكومية والمرتبّة حسب المجموعات الاثنيّة واللّغة والدين والإعاقة وخصائص أخرى محفوظة؛ وعدد محدود لممثلي المجتمع المدني ممّن قمنا باستشارتهم، الأمر الذي لا يسمح بصياغة تقرير مبني على بحث كمي.

تسبّبت جائحة كوفيد - ١٩ أزمة كونية غير مسبوقه ممّا دفع بالدول إلى اتّخاذ تدابير صحيّة تقيديّة أثّرت بشكل لا يستهان به على حياة الآلاف من الأفراد. ومن بين الأشخاص الأشدّ تضرّرا من هذه القيود، نجد المنتمين إلى الأقليات وهمنّ الأكثر تعرّضا إلى المخاطر بسبب حالة الضّعف التي يعرفونها مسبقا، والتمييز والظلم الاجتماعي. ولقد أثبتت عدّة تقارير<sup>1</sup> دولية، هذا الأثر غير المتناسب المنجز عن أزمة كوفيد - ١٩ الصحيّة على حقوق الفئات الهشّة، حيث أكّدت على عدم المساواة تجاه اللاجئيين.ات والمهاجرين.ات.

ومواصلة لهذه الدّراسات، سعى هذا التّقرير إلى تحليل أثر الأزمة الصحيّة الناتجة عن كوفيد - ١٩ والتّدابير التّقيديّة المنجزة عنها، على وضع الأقليات والفئات المستضعفة في تونس، وذلك باعتماد مقارنة موضوعها مدى تمتّع هذه الفئات بالحقوق والحريّات أثناء الجائحة. وتهدف هذه الدّراسة إلى تقديم تقرير حول الآثار العديدة للجائحة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحقّ في الصّحة والحقّ في النّفاذ إلى المعلومة والحقّ في التّعليم والحقّ في العدالة والحقّ في الأمن والسّلامة الجسديّة والمعنويّة.

# مقدّمة

إحداث زخم في البحوث حول مختلف المجموعات الأقلية أو التي يتم إقصاؤها. وتؤكد هذه الدراسات على وجود وترسيخ التفاوتات وأشكال التمييز في الحقوق والحريات بالنسبة إلى الأشخاص المنتمين إلى الأقليات أو الفئات المستضعفة. كما تبرز التقارير تعرّض الفئات إلى حالات عنف عديدة تهدد سلامتها الجسدية والمعنوية.

وبصفة عامة، ترسم الدراسات والأبحاث المختلفة لوحة محيرة حول ما يقع من انتهاكات لحقوق الإنسان وحقوق الأقليات، وذلك على الرغم من محاولات لتقديم الحماية القانونية لبعض الشرائح، لا سيما منها السود والأشخاص ذوي الإعاقة.

انطلاقاً من هذا الأساس، لم تؤدّ الأزمة الصحية والسياسات العمومية التي وُضعت لمجابهتها سوى إلى زيادة في حدّة التفاوتات وأشكال التمييز، متسببة بهذا الشكل في تدهور وضع متأزم أصلاً. لقد أراد هذا البحث قياس أثر الجائحة والسياسات العمومية على وضعيّة الأشخاص المنتمين إلى المجموعات الأقلية والمعتبرة أقلية في تونس.

منذ حوالي عشر سنوات، تزايد عدد الدراسات<sup>2</sup> التي تتناول بالبحث وضعيّة الأقليات و/أو المجموعات المستضعفة<sup>3</sup> في تونس، بعد سنين من تغافل البحث العلمي عن مسألة الأقليات في البلاد. وبالفعل، فإنّ المؤلفات العلمية حول هذه المسألة تُعدّ حديثة نسبياً، كما تلاحظ مها عبد الحميد، إذ أنّ مفهوم الأقلية قد «حُذف» من السياسة التونسية ما بعد الاستعمار:

«إنّ الانتماء إلى مجموعة، أو حتّى إلى مجتمع قبليّ أو عشائريّ، قد تمّ محوه بصورة منهجية في سبيل الأمة الواحدة. كان بورقيبة مخترع «التونس» التي لم تعترف إلاّ بأمة واحدة غير قابلة للتجزئة تضمّ شعباً يُفترض أنّه متجانس (...). تحت حكم بن علي، تواصلت فكرة وجود تونس العظمى والشعب الموحد وحملها الحزب الواحد (أو يكاد) الذي كان يدّعي أنّه يمثل جميع التوانسة»<sup>4</sup>

أمّا فترة ما بعد الثورة، فقد اتّسمت بانفتاح النقاش العامّ على موضوع الهوية التونسية و بانتشار مطالب الأشخاص المعنّيين وتنظّمهم في جمعيات وجماعات. أسهمت ظاهرة البروز تلك في

# الأقليات في تونس قبل الجائحة: استعراض للوضع العام

## مجموعات الأمازيغ في تونس

في تونس وإلى يومنا هذا، لم يتحصّل الأمازيغ، سكان منطقة شمال إفريقيا الأصليون، على الاعتراف الثقافي واللغوي عبر وضع أطر قانونية وسياسة عمومية تضمن حماية لغتهم وثقافتهم وتتميزها. بالإضافة لغياب الاعتراف القانوني، فإنّ وضع الأمازيغ أكثر تعقيدا في تونس منها في البلدان المجاورة، لأنّ «المناطق الناطقة باللّغة الأمازيغية محدودة جدًا (بالأساس جربة ومطاطة وتطاوين)، وعدد المتحدثين بها في انخفاض مستمر<sup>7</sup>، وتصنّف «الشّلحة»، وهي نوع من التّمازيغيت (اللّغة الأمازيغية) المستعملة أساسا في تونس، كلغة مهدّدة بالزّوال ولا يتكلّمها في يومنا هذا أكثر من 50.000 شخص<sup>8</sup>.

كما يواجه الأمازيغ أيضا مشاكل الإقصاء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. حسب التقرير البديل الذي قدّمه المؤتمر الأمازيغي العالمي في 2016، فإنّ «موقف تونس الرّسمي المتعلّق بالمسألة الأمازيغية، هو وبكلّ بساطة أنّ هذه المسألة غير موجودة»<sup>9</sup>. وفقا لهذا التقرير، فإنّ هذا المحو للأمازيغ يات يتجلّى بشكل أكبر في كون الدّستور لا يعترف بلغتهم: «تونس دولة (...)، الإسلام دينها، والعربية لغتها» (الفصل 1). كما يسلّط النّص الصّوّء على مختلف أحكام التّشريع والدّستور التي تؤثر عليهم، لا سيما من خلال إبراز محدّدات الهوية التي لا تشمل هويتهم؛ وكذلك الشّأن المتعلّق بالانتماء الحضاريّ «على المستوى الوطني والمغاربي والعربي والإسلامي» المنصوص عليه في قانون حماية الطّفل لعام 1995 أو الميثاق الوطنيّ التونسي لعام 1988، والذي استبعد بالفعل الهوية الأمازيغية. ويشير كذلك إلى بعض أشكال التّمييز المتعلّقة بالحقّ في التّعليم للأطفال الأمازيغ؛ وبحقّ النّفاد إلى المعلومة بسبب عدم توفّر المعلومة باللّغة الأمازيغية؛ وبحظر الأسماء الأمازيغية (مرسوم عدد 85 المؤرّخ في 12 ديسمبر 1962)، والذي ألغي مؤخرا<sup>10</sup>؛ وبالحقّ في التّعبير الثقافيّ بلغتهم؛ وبالحقّ في السّكن اللائق والحفاظ على التّراث في القرى الأمازيغية (إذ سهّل النّزوح تدمير معمارهم الضّارب في القدم)؛ وأخيرا بالحقوق الاقتصادية، حيث أنّهم يعيشون

في تونس، لا يزال الانتماء إلى مجموعة أقلية أو التي يتم إقصاؤها مرادفا للإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والقانوني والسياسي والثقافي. كما أنّ بعض عناصر هذه المجموعات قد تراكم عدّة أشكال تتسبّب في إقصاءها. إذ تتفاقم أشكال التّمييز عندما تضاف إليها عوامل أخرى مثل السنّ والجندر، لذلك يجدر الانتباه إلى اعتماد مقاربة تقاطعية في تحليل وضعيّة كلّ مجموعة معيّنة، لا سيما فيما يتعلّق بالعنف المسلّط عليها. إنّ النّساء، المتطابقات في الهوية الجنديّة<sup>5</sup> أو العابرات (الترانس)، يتعرّضن بصفة أكبر إلى تقاطع في أشكال العنف الجنديّ مع العنف المرتبط بالعنصرية أو رهاب المثلية أو التّحيز<sup>6</sup> ضدّ الأشخاص ذوي الإعاقة، على سبيل المثال. كما أنّه من الممكن أن يتعرّض بعض الأشخاص إلى أشكال متنوّعة من التّمييز التّراكمي بسبب الجمع بين أصولهم، ميولهم الجنسي، هويّتهم الجنديّة أو إعاقتهم. بناء على المعطيات المتاحة والمستخلصة من استعراض الوثائق، سنحاول مراعاة المقاربة التقاطعية قدر الإمكان.

من المهمّ أن نلاحظ أنّ التّشريع التونسي لا يعتمد إطارا قانونيا محددا يهدف إلى تعزيز وحماية جميع الأقليات، ومع ذلك، فإنّ بعضها تتمتع بحماية قانونية قد تسمح لها بالمطالبة بحقوقها وحرّياتها، مثل مجموعات السّود أو الأشخاص ذوي الإعاقة، سنعود لاحقا على هذه المسألة. غير أنّ الدّستور التونسي لسنة 2014 يمنح بعض الحقوق والحرّيات لجميع المواطنين. بما في ذلك المنتمين إلى الأقليات: الحقّ في الصّحة (الفصل 38)، في التّربية (الفصل 39)، في الشّغل (الفصل 40)، في حرّية المعتقد (الفصل 6)، في السّكن اللائق (الفصول 21 و24 و44 و45 و48)، في النّفاد إلى المعلومة (الفصل 32) وفي العدالة. كذلك، يحمي الدّستور (الفصل 46) والقانون عدد 58-2017، النّساء من العنف الجنديّ، سواء كنّ منتميات إلى الأقليات أو الفئات المستضعفة أو لم يكن كذلك. وعلى الرّغم من وجود هذه الفصول في الدّستور، فإنّ غياب ترسانة قانونية وسياسة عمومية شاملة لا تزال تمثل عائقا أمام تفعيل هذه الحقوق والحرّيات، وهذا الأمر يشمل جميع المواطنين.

في مناطق ضمن الأكثر فقرا في تونس. ويضاف إلى هذا التمييز «خطاب سياسي وديني مناهض للأمازيغ مليء بالتحيزات والصور النمطية (يقال إن الأمازيغ متأخرون، متوحشون، يهود، مسلمون سيئون، انفصاليون...)»<sup>11</sup>، وهو أمر لا يعاقب عليه القانون.

## الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس

حسب تقرير المعهد الوطني للإحصاء<sup>12</sup> سنة 2014، فإن ذوي الإعاقة يمثلون 2.2% من السكان التونسيين، أي حوالي 241 ألف نسمة، فيما تبلغ هذه النسبة 15% على المستوى العالمي وفقاً لمنظمة الصحة العالمية<sup>13</sup>. ويبقى هذا الرقم موضع تساؤل من قبل العديد من الكيانات التونسية: كما توضّح منظمة الصحة العالمية، فإن معظم البلدان النامية تصدر دوماً معدلاً أقل من مثيله في البلدان المتقدمة، نظراً لاختلافها بجمع بيانات تتعلق فقط بمجموعة من «الإعاقات المحدودة». ومع ذلك، وبحسب المعهد الوطني للإحصاء، فإن السبب في الحصول على معدل منخفض لانتشار الإعاقة في تونس، يكمن في «وجود خلل في عملية تسليم الاستبيانات على الميدان»<sup>14</sup>، وليس ناتجا عن نوع الاعتلالات التي تؤخذ بعين الاعتبار.

بالإضافة إلى المشكلة العامة للتعداد السكاني لهذه الفئة، هناك مشكلة التسمية وتعريف الإعاقة في النظام القانوني التونسي، والتي بموجبها تكون الإعاقة «متأصلة جوهرياً مع الشخص المعاق»<sup>15</sup>، وهو ما لا يتوافق مع المعايير الدولية.

خلافاً للفئات الأخرى، يتمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحماية تشريعية متطورة إلى حد ما، غير أنه يجدر الإشارة إلى أن العديد من هذه الامتيازات لا تطبق في الممارسة العملية.

تونس من أوائل الدول التي سنت، في 1960، تشريعات لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل حماية «المكفوفين والصم» والأشخاص القاصرين ذهنياً<sup>16</sup>. ثم، تم توسيع نطاق هذه الحماية في 1981 وفي 2005 مع إصدار القانون الجديد المتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين وحمايتهم، وبعد ذلك، بالمصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سنة 2008. إذا كانت جمعيات الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس تعتبر أن الإطار التشريعي قابل للتحسين، فإن الأمر يتعلق أكثر بالسهر على تطبيق القوانين الموجودة واحترامها<sup>17</sup>.

أمّا فيما يتعلق بأشكال التمييز، فيعاني الأشخاص التونسيون من ذوي الإعاقة من البطالة أكثر من غيرهم.

فحسب منظمة الصحة العالمية، فإن هذا المعدل أعلى بضعفين إلى ثلاثة أضعاف لدى هاته الفئة من السكان، ما يعني أن «معدل البطالة بين الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس يتراوح بين 30% و4%»<sup>18</sup>. أحد الأسباب والتي كثيرا ما تُقدّم لتفسير هذا الوضع، هو أنهم يحظون بفرص أقل للتعليم. نذكر أنه، وحسب دراسة أجرتها اليونسيف عام 2012، يوجد هناك «انتشار للأمية بنسبة 55% بين الأشخاص ذوي الإعاقة، منهم 43% ذكور و57% إناث»<sup>19</sup>. كما يتعرض الأشخاص ذوي الإعاقة إلى التمييز في الحق في النفاذ إلى الخدمات والنقل والمؤسسات العمومية، والتي لا تملك أغلبها مرافق تلائم احتياجاتهم (الممرات المائلة، لغة براي، لغة الإشارة... إلخ). وبذلك لا يمكن الوصول إليها<sup>20</sup>.

كما تؤكد الجمعيات على أن هذه الفئة تواجه صعوبات في النفاذ إلى العدالة (لا توجد أماكن إقامة معقولة أو موظفين قادرين أو مدربين على التدخل حسب إعاقة الشخص)، ووسائل النقل العمومي، والبنية التحتية، والمعلومات عبر الإنترنت<sup>21</sup>، فضلاً عن «الصعوبات في الاستفادة من المساعدات التقنية والأطراف الاصطناعية المناسبة»<sup>22</sup>.

## مجتمع الميم/عين

من بين المجموعات المستهدفة في هذا التقرير، يظل الأفراد المنتمون إلى مجتمع الميم/عين في تونس الوحيد الذين يخضعون للتجريم القانوني وللتمييز المؤسسي الذي ينجّر عنه. إذ يعاقب الفصل 230 من المجلة الجزائية الممارسات الجنسية بين شركاء من نفس الجنس<sup>23</sup> بالسجن لمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات. ولا يزال الأشخاص المشتبه في تعاطيهم لممارسات جنسية مثلية، يتعرضون لأعمال التعذيب - الاختبار الشرجي القسري -، بالرغم من أن تونس كانت قد تعهدت بوضع حد لهذه الممارسات خلال المراجعة الدورية الشاملة في سنة 2017<sup>24</sup>. يمنع هذا الإطار القانوني التمييزي العديد من الحصول على حقوقهم: حق التعبير، النفاذ إلى العدالة، الحق في الصحة... إلخ.

وفقاً لتقرير حديث لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي<sup>25</sup>، يتم سنوياً إصدار حوالي مائة حكم على أساس الفصل 230 (المصدر: وزارة العدل) ويقال أن هناك 1917 شخصاً أُدينوا بالمثلية الجنسية وسُجنوا بين 2008 وجوان من سنة 2020. ومع ذلك، تُستخدم أيضاً نصوص قانونية أخرى لتجريم الأشخاص من مجتمع الميم/عين، ولا سيما الفصل 226 مكرر المتعلق بالاعتداء على الأخلاق الحميدة، والفصل 231 المتعلق بالاشتغال بالجنس،

والفصل 125 المتعلق بإهانة موظف عمومي، والفصل 226 المتعلق بالتجاهر بالفحش.<sup>26</sup>

تعهدت منظمات المجتمع المدني منذ خمس سنوات، بالإبلاغ عن العنف والتمييز الذي يعاني منه مجتمع الميم/عين. وفي 2018،<sup>27</sup> نشرت ثلاث جمعيات تونسية أول دراسة حول العنف المسلط على مجتمع الميم/عين<sup>28</sup>. وتبرز نتائجها وجود عنف شامل ومنهجي في مكان العمل وفي الشارع وداخل الأسرة، وعلى يد الشرطة وفي الإنترنت، إلخ. سنويًا، تؤكد البيانات التي جمعتها شبكة نقاط مناهضة التمييز استمرار العنف والتمييز الذي يتعرض إليه أفراد مجتمع الميم/عين. بالإضافة إلى ذلك، يُنتهك كذلك حقهم في الشغل، إذ تواجه 43% من الحالات بسبب ميولها الجنسي، عدم المساواة في العمل، عدم التسامح، التدخّل في الحياة الخاصة أو حتى الفصل من العمل.

الحق في الحصول على سكن ليس مضمونًا لأفراد مجتمع الميم/عين، وذلك حسب دراسة لجمعية «بيتي»، التي تشير إلى «وجود تجارب تمييزية في حياة المثليين وثنائيات وثنائيات الميل الجنسي والعبارات (الترانس)، من حيث الإخلاء التعسفي من مكان الإقامة وذلك بسبب ميولاتهن الجنسية أو هوياتهن الجندرية غير المعيارية»<sup>29</sup>. ووفقا للاستطلاعات التي أجراها المجتمع المدني في عامي 2018 و2020، فإنّ حقهم في الحصول على الرعاية الصحية معرّض كذلك – وبشدة – إلى الخطر. إذ أنّ أكثر من نصف الأشخاص المثليين وثنائيين الميل الجنسي وثلاثة أرباع الأشخاص العابرين جنسيا (الترانس) «لم يذهبوا إلى الطبيب أو لم يخضعوا لفحص طبي، خشية الاستهزاء أو الأحكام السلبية أو الإساءة من جانب الإطار الطبي أو الخوف من رفع دعوى قضائية ضدهم بناء على الفصل 230 من المجلة الجزائية»<sup>30</sup>.

## المواطنات السوداوات/المواطنون السود

في 2018، أقرت تونس القانون عدد 50 لسنة 2018، والمتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وهو الأول من نوعه في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وفي تطابق تام مع المعايير الدولية، يعرّف القانون التمييز العنصري بأنه «كل تفرقة أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الاثني أو غيره من أشكال التمييز العنصري على معنى المعاهدات الدولية المصادق عليها والذي من شأنه أن ينتج عنه تعطيل أو عرقلة أو حرمان من التمتع بالحقوق والحريات أو ممارستها على قدم المساواة أو أن ينتج عنه تحميل واجبات وأعباء

إضافية» (الفصل 2). وهذا التعريف لا يشمل السود التونسيين أو من أصول أجنبية فحسب، بل كذلك الأقليات مثل الأمازيغ وذلك من خلال ذكر الأصل الاثني. إنّ إصدار هذا القانون، وما أحدثه من كشف عن العنف والتمييز الذي يعاني منه السود في تونس، هو ثمرة النضال الجماعي من أجل الاعتراف بهذه الظاهرة التي تمسّ سواء المواطنين التونسيين أو السود. أوّات أو المهاجرين. أوّات السود. أوّات من البلدان الإفريقية – جنوب الصحراء. على الرغم من التقدّم القانوني، لا تزال هاته المجموعتين تتحملان وطأة العنصرية على مستوى الحقوق والحريات. يُقدّر عدد السكان السود في تونس بـ «10-15% من التونسيين. ات، على الرّغم من عدم إجراء مسح رسمي حول هذا الموضوع»<sup>31</sup>. فضلا عن ذلك، فلقد تخلّت الهياكل العمومية للإحصاء في تونس عن التفرقة بين السود والبيض «منذ بداية القرن العشرين. وإبان الاستقلال سنة 1956، توقفت الدولة عن التفرقة بين العرب والبربر والسود واليهود»<sup>32</sup>.

تعرف أشكال العنصرية ضدّ السود التونسيين اختلافا عن تلك التي يتعرض لها السود الأجانب. إذ يشير الباحثون. ات إلى وجود ألقاب عائلية تعود بنا إلى ماضٍ اتسم بالعبودية، ومنها عتيق (المحرّر من العبودية)، وعبيد (عبد) أو كذلك شواشم، والتي تحيل إلى فئة اجتماعية أو إلى نسب ينحدر من أشخاص مستعبدين وهذا «من شأنه أن يترك وصما بليغا يصعب تحمّله»<sup>33</sup>. كما أنّ الشّائم الموجهة إلى هذه المجموعة تحمل أيضا إشارات إلى مسألة الرّق وما بُني حولها من صور نمطية متجذّرة في التاريخ. علاوة على ذلك، تتعرّض النساء السوداوات التونسيات إلى جنسنة تنبع هي الأخرى من ماضي العبودية في البلاد: «من شخصية المحظية قبل إلغاء الرّق إلى شخصية البيغي بعد إلغاء الرّق، وترسّخت صورة المثلث «امرأة – سواء كانت حرة أو عبدة / لون البشرة الأسود/ الاستعداد الجنسي» طويلا في المخيلة العرقية الشعبوية. (...) في وقتنا الحالي، تشتكي العديد من النساء السوداوات من تعرّضهنّ للتحرش الجنسي في الشوارع بسبب لون بشرتهن»<sup>34</sup>.

## مهاجرون. ات من جنوب الصحراء الكبرى

وفقا لمصادر غير رسمية، يتراوح عدد الأشخاص من المهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى في تونس بين 30.000 و 40.000<sup>35</sup>. وتتكوّن هذه المجموعة غير المتجانسة من عناصر ذات سمات مختلفة، بدءا بالطلبة. الطالبات إلى طالبي اللجوء مرورا بالعمال. العاملات المهاجرين. ات والألاجئين. ات. شأنهم شأن الأقليات الأخرى، أصبح هؤلاء المهاجرون. ات حاضرين. ات أكثر فأكثر في الفضاء العام التونسي منذ عام 2011، سواء في النسيج



الجمعيّاتيّ أو في سوق الشغل أو في أماكن التّدريب أو في أماكن عبادة ديانات الأقليّات<sup>36</sup>. على الرّغم من التّنوع في سماتهم، فإنّ الأشخاص المنتمين لهذه الفئة يتشاركون في المصاعب المتعدّدة التي تحول دون الحصول على الحقوق والحريّات وذلك بسبب وضعيتهم التي غالبا ما تكون غير نظاميّة. وكما يذكر مصطفى النّصراوي من خلال ما ورد في تقرير منظمة «تونس أرض لجوء» لسنة 2016، «78٪ من المهاجرين غير النظاميين الموجودين في تونس حاليا، يفدون من جنوب الصّحراء الكبرى»<sup>37</sup>. والسّبب في ذلك هو القيود التّشريعيّة التّونسيّة: «إنّ نفاذ الأجنبيّ إلى سوق الشغل التّونسيّ صعب للغاية. هناك إجراءان قانونيّان صارمان يحولان دون تشغيلهم: أولا، قانون عدد 7 لسنة 1968 المؤرّخ في 8 مارس 1968 والمتعلّق بحالة الأجنبيّ بالبلاد التّونسيّة (...). إنّ بطاقة الإقامة لا تكفي لممارسة نشاط مهنيّ، إذ يجب أيضا الحصول على ترخيص يأخذ بعين الاعتبار وجود أو غياب كفاءات تونسيّة في الاختصاصات المعنيّة. ولكنّ الصّعوبة الأكبر تكمن في عدم وجود سقف محدّد للخطايا الماليّة لمعاقبة من يتجاوزون مدّة الإقامة المصرّح بها. أمام استحالة تسديد المبالغ الخطايا المتراكمة من أسبوع إلى آخر، يجد العديد من المهاجرين أنفسهم شبه محتجزين في التراب التّونسيّ. ولا تبقى بحوزتهم أي وسيلة أخرى سوى القبول بالاشتغال في أكثر الوظائف خطورة ومشقّة حتى يتمكّنوا من العيش ودفع معلوم الخطايا إذا كانوا قد اعتزموا مغادرة البلاد يوما ما»<sup>38</sup>. فإذا كانت هذه القيود تؤثر على جميع الأشخاص المهاجرين، فإنّها تمسّ وبشكل خاصّ أولئك الوافدين من بلدان جنوب الصحراء الكبرى وذلك بسبب عدم المساواة في النّفاذ إلى وظائف تتطلّب مهارات أعلى والعنصريّة، وهذا ما من شأنه أن يؤثّر مباشرة على ظروف عملهم: أجور دون الحد الأدنى للأجور، تمييز، ساعات عمل مفرطة، انعدام الأمان المهنيّ (عمل متقطع) و عدم الحصول على الضّمان الاجتماعيّ. وعلى الرّغم من أن الحصول على الرّعاية الصحيّة مكفول، مبدئيّا، للمهاجرين. ات من جنوب الصّحراء الكبرى مثل أيّ مواطن. أخرى، فإنّ هذه الفئة تجد نفسها في مرّات عدّة أمام عراقيل: «الحوافز التي تحول دون النّفاذ إلى الرّعاية الصحيّة هي (...) الحوافز الماليّة ونقص الموارد والجهل بالحقوق والخدمات والحوافز اللّغويّة والحوافز الثّقافيّة»<sup>39</sup>.

فيما يتعلّق بالنّفاذ إلى الحقّ في التّعليم، وبالرّغم من أنّ عددا كبيرا من المهاجرين. ات من جنوب الصحراء الكبرى يأتيون إلى البلاد لمواصلة تعليمهم العالي، فإنّ نفاذ القاصرين. ات إلى المنظومة التّعليميّة التّونسيّة يمثل مشكلة أساسيّة: «فيما يتعلّق بوضع أطفال الأسر الإفريقيّة المهاجرة المقيمة في تونس، يؤكّد عضو المنتدى التّونسي للحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة على أنّ هؤلاء الأطفال لم يتمّ إلحاقهم بالمدارس بسبب مشاكل اللّغة»<sup>40</sup> وقد أبرزت الدّراسة

النّوعيّة التي أجرتها جمعيّة «بيتي» حول الحقّ في السكن بالنّسبة للنساء في أوضاع هشّة، مرّة أخرى، وجود تمييز ضدّ النساء المهاجرات الوافدات من جنوب الصحراء الكبرى، وهو استنتاج يمكن تطبيقه أيضا على الرّجال. تعود أسباب سكن المهاجرات في ظروف غير لائقة إلى عاملين رئيسيّين: فمن ناحية، يعاني الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم من تشابك وتراكم ما يتعرّضون إليه من أشكال تمييزيّة مبنية على الجنس والجنس والعرق، ومن ناحية أخرى، وضعهم غير النظامي الرّاجع إلى الهشاشة الاقتصاديّة»<sup>41</sup>.

بالنّسبة إلى مسألة النّفاذ إلى العدالة، «يمتلك المهاجرون من إفريقيا جنوب الصّحراء مجموعة من الخصائص التي قد تؤدّي إلى مواجهة أعمال تمييزيّة، وبالتالي فهم معرضون بشكل خاصّ للمعاملة غير المتكافئة. (...) على الرّغم من دوره الأساسيّ في أن يتمتّع الأفراد فعليّا بحقوقهم، فإنّ النّفاذ إلى العدالة غالبا ما تعترضه عقبات عمليّة وقانونيّة. إنّ الافتقار إلى المعلومات القانونيّة وانعدام الثّقة في السّلطات وأثار الأزمة الاقتصاديّة على المساعدة القانونيّة، تساهم بشكل كبير في استمرار العقبات التي تحول دون الوصول إلى العدالة»<sup>42</sup>.

أخيرا، تتعرّض فئة الوافدين. ات من جنوب الصحراء الكبرى إلى تمييز خاصّ ناتج عن معاناتهم من وضعيات تلتقي فيها عدّة أشكال من حالات الهشاشة: أقلّيّة دينيّة، أقلّيّة عرقيّة، دخل غير كافي، وضعهم غير النّظامي، وغيرها. إنّ العنف الذي يتعرّض له هؤلاء الأشخاص هو في الغالب ذو طبيعة فرديّة – يرتكبه مواطنون. ات تونسيّون. ات – كما أنّه مؤسّساتي كذلك<sup>43</sup>. وفيما يتعلّق تحديدا بالنساء المهاجرات، فإنّ «78٪ من المهاجرات من جنوب الصحراء الكبرى يؤكّدن على وقوعهنّ كضحايا لاعتداء أو عمليّة تحيّل أثناء فترة إقامتهنّ في تونس العاصمة» (...). كما أنّ النساء المهاجرات اللّائتي تمّت مقابلتهنّ معرّضات بشكل خاصّ للتحرش والاعتداءات الجنسيّة»<sup>44</sup>.

## الأقليات الدينيّة

في تونس، وحسب أرقام غير رسميّة، ينتمي 1٪ من السّكان إلى أقلّيّة دينيّة حوالي 30.000 مسيحيّين. ات (كاثوليك (80٪)، أرثوذكس، أنجليكان، شهود يهوه)، 1.400 يهود، أكثر من 1.000 بهائيّة، بالإضافة إلى الأقليّات المسلمة الأخرى مثل الشّيعة أو «الطّرق»<sup>45</sup>.

الحريّة الدينيّة يحميها الفصل 6 من الدّستور التّونسي لسنة 2014، فضلا عن نصوص قانونيّة مختلفة، لا سيما الفصل 165 – القسم الثالث عشر من المجلّة الجزائيّة، والذي يعاقب على «التّعريض

لممارسة الشعائر الدينية» ويحمي الاحتفالات الدينية غير الإسلامية. ومع ذلك، تواجه الأقليات الدينية العديد من القيود. يعود التقرير الصادر عن الولايات المتحدة الأمريكية سنة 2019، على الصعوبات أو حتى استحالة تسجيل الجمعيات الدينية غير الإسلامية، ولا سيما الرّفص الممنهج لتسجيل الجمعية البهائية في تونس «بحجة أنها ليست ديانة توحيدية»<sup>46</sup>. كما تؤثر هذه القيود أيضاً على الحقوق الدينية للطائفة المسيحية، الممنوعة من إنشاء كنائس جديدة أو مقبرة للقيام بطقوسها. وتندّد بعض المجموعات المسيحية بما تتعرض إليه من اضطهاد بوليسي عندما تقوم بممارسة شعائرها في الأماكن الخاصة، بما أنها لا تمتلك فضاءات عبادة عامة. وفي السنوات الأخيرة، ذكرت برقيات مختلفة على موقع ويكيليكس<sup>47</sup> بعض حالات الاضطهاد التي قامت بها قوات الأمن التونسية فيما يتعلق بالحرية الدينية في تونس. ومع ذلك، فلقد أذنت الحكومة في 2018 و2019، بممارسة الشعائر الدينية، لكن دون إعداد مسبق لمدونة سلوك أو توفير تأمين ملائم للأقليات المعنية. بشكل عام، يُحظر أداء الشعائر وتنظيم المواكب الدينية في الفضاءات الخارجية في تونس؛ ومع ذلك تمّ الاحتفال بخرجة المادونا في حلق الوادي في 2018 و2019.

وعلى المستوى الاجتماعي، يتعيّن على الأشخاص من الأقليات الدينية التعامل مع بعض من القيود التي تحدّ من حرية التعبير وذلك

تحسباً لموقف الدولة التونسية من التبشير. وقد يتحمّل أعضاء هذه المجموعات نوعاً من التمييز المزدوج، لا سيما الأشخاص الذين يغيرون دينهم، فهم معرّضون إلى المضايقات وإلى العنف، الذي يسلب عليهم على أيدي أقاربهم في بعض الأحيان، وكذلك الشأن بالنسبة للأشخاص السود الذين يتعرّضون في نفس الوقت إلى التمييز أو الإهانة بسبب أصولهم، لون بشرتهم و/أو ديانتهم.

وباختصار، سنعمل في هذا التقرير على مجموعات سكانية مختلفة تشترك في معاناتها من عدد معيّن من أشكال التمييز الاجتماعي والاقتصادي، دون أن تكون معرّضة لنفس أشكال الحيف. إذ تتمتع بعض المجموعات، لا سيما الأقليات الدينية أو العرقية أو الإثنية، بإطار قانوني من المفترض أن يحميها من التمييز، حتى لو لم يطبق دائماً. بينما تواجه أخرى، ومن بينها المهاجرون، من جنوب الصحراء الكبرى والأشخاص المنتمون إلى مجتمع الميم/عين، أشكالاً من التمييز المستند للقانون، والتي يمكن أن تصل إلى الطرد من البلاد أو دفع خطايا مالية أو في أسوأ الحالات، قد تؤدي إلى السجن والمضايقات البوليسية وحتى إلى العنف. ننطلق إذن من هذا السياق التمييزي بالفعل من أجل فهم أفضل لأثر الجائحة على النفاذ إلى الحقوق والحريات لهذه الأقليات و/أو الفئات المستضعفة.

# السِّيَاق الصّحّي: الإدارة السياسية للجائحة

## الموجة الأولى من الجائحة: إجراءات استثنائية ومتوقعة

منذ مطلع 2020، اتخذت تونس إجراءات لمحاولة منع دخول الفيروس إلى أراضيها. في 28 جانفي 2020، أقرت تونس إخضاع كل الوافدين إلى الاختبار المنهج في نقاط العبور، كما أوجبت الالتزام بالحجر الصحي لمدة 14 يوم على جميع الأشخاص القادمين من مناطق تشهد ارتفاعاً لخطر انتقال الفيروس.

في مارس 2020، قرّرت تونس تنفيذ إجراءات تقييدية تدريجية، من إغلاق حدودها أمام الأشخاص القادمين من دول معرّضة بشدّة لانتقال الفيروس، حتّى الإغلاق التام للمجال الجوي في 12 مارس، أي بعد أسبوع بالكاد. في 14 مارس، أمرت الدولة بإغلاق جميع المدارس والجامعات وحظرت جميع التجمّعات. في 17 مارس، أصدر الرّئيس قيس سعيد مرسوماً يقضي بفرض حظر تجول، يُنفذ اعتباراً من اليوم الموالي، من السادسة مساءً إلى السادسة صباحاً، على كلّ تراب البلاد. وفي 20 مارس، أعلن الحجر الصحي الشامل وكذلك حظر التنقل بين المدن.<sup>48</sup> وقد سمح هذا الإغلاق للبلاد باحتواء عدد الحالات: ففي أثناء الموجة الأولى، لم تتجاوز ذروة الحالات النشطة المسجلة 784 حالة، وهو العدد الذي تمّ الوصول إليه في 16 أفريل 2020.<sup>49</sup>

## الحجر الصحيّ المُوجّه: الإبقاء على التدابير المُخفّفة

اعتباراً من 4 ماي 2020، أعلنت الحكومة العمل بإجراءات الحجر الصحيّ المُوجّه والالتزام بالتدرّج في الخروج من الحجر الشامل، يبنّي على مجموعة من التدابير والبروتوكولات الصحيّة الصارمة، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة بالالتزام بارتداء الكمامة، واستئناف العمل في القطاعات الحيويّة والاقتصاديّة، وحول إعادة فتح الحدود بشكل جزئي<sup>50</sup>. رُفع حظر التجول في 8 جوان. في 13 جوان 2020، أحصت تونس 49 حالة نشطة فقط في جميع أنحاء

في هذا الجزء الثاني من مقدّمة تقريرنا، سنناقش السّيَاق الصحي في 2020، الذي يتنزّل فيه عملنا البحثي. حيث تطرّقنا في المقام الأول إلى مختلف القرارات السياسيّة التي قد تكون أثّرت على نفاذ الفئات المستهدفة إلى الحقوق والحريّات. كما سنركّز على أهميّة النفاذ إلى الصّحة كحقّ أساسي لكلّ إنسان، بغضّ النّظر عن العرق أو الدّين أو الرّأي السياسيّ أو التّوجّه الجنسيّ أو الهويّة الجنديّة أو الوضع الاقتصاديّ أو الاجتماعيّ. فمنذ أن تمّ الاعتراف بالصّحة كحقّ من حقوق الإنسان بموجب العهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، تعهّدت الدّول بحماية هذا الحقّ في تشريعاتها المعمول بها.

إنّ الحقّ في الصّحة للجميع معترف به في الفصل 38 من الدّستور التّونسي لسنة 2014 وهذا ما ينصّ عليه: « الصّحة حقّ لكلّ إنسان. تضمن الدّولة الوقاية والرّعاية الصحيّة لكلّ مواطن، وتوفّر الإمكانيّات الضّرورية لضمان السّلامة وجودة الخدمات الصحيّة. تضمن الدّولة العلاج المجانيّ لفاقد السند، ولذوي الدّخل المحدود. وتضمن الحقّ في التّغطية الاجتماعيّة طبق ما ينظّمه القانون.» ومع ذلك، في زمن الجائحة، قد تلجأ الحكومات إلى تدابير تقييدية شديدة، بدافع حماية الصّحة العامّة، والتي من شأنها أن تحدّ من ممارسة بعض حقوق الإنسان. ولكن، لا يمكن قبول هذه القيود إلا إذا كانت تستجيب إلى ضرورة حماية المصلحة العامّة والصّحة العامّة وفقاً للقواعد الدّولية ذات الصّلة.

في هذا السّيَاق، أُجبر فيروس كورونا (كوفيد - 19) الدّول على اعتماد استراتيجيّات مختلفة وإعلان حالة الطّوارئ الصحيّة. بما أنّ تونس بلد هسّ اقتصاديًّا وسياسيًّا، كثرت المخاوف من إجهاد المنظومة الصحيّة أمام توافد الأشخاص المصابين بكوفيد - 19، لذلك تبنت الحكومة استراتيجيّة أوليّة صارمة مصحوبة بإجراءات صحيّة استثنائية لمكافحة انتشار الفيروس. لقد قمنا بتقسيم لهذه الاستراتيجيّات لفهم أفضل لمدى تأثيرها على الحقوق والحريّات لجميع الأشخاص الذين يعيشون في تونس أولاً، وأولئك الذين هم موضوع هذا التّقرير لاحقاً.

البلاد. ثم تراءت ملامح صعود خفيف، تأكد من بعد في الأسابيع التي تلت إعادة فتح الحدود في 27 جوان 2020.

## الموجة الثانية من الجائحة: تضاعف حالات الإصابة

في سبتمبر 2020، سجلت تونس 1.300 حالة إيجابية تم اكتشافها خلال يوم واحد عبر إجراء 5.000 فحص، وهي تعد نسبة إيجابية مرتفعة. عرفت البلاد حينها فترة شهدت تفشياً سريعاً للفيروس مما أضعف منظومتها الصحية. في 3 أكتوبر 2020، أطلقت الحكومة ناقوس الخطر أمام ما عرفتة المنظومة الصحية عبء هائل أرهق كاهلها ونقص أسرة العناية المركزة، وقزرت فرض حجر صحي موجه مشفوع بحظر تجول من الساعة الثامنة مساءً إلى الساعة الخامسة صباحاً.

علاوة على الاستراتيجية الصحية، حاولت تونس أيضاً توفير استجابات اجتماعية واقتصادية للتخفيف من عواقب الأزمة. وهكذا أعلن رئيس الحكومة عن إجراءات اقتصادية واجتماعية جديدة تستهدف الأسر والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فضلاً عن توفير خط تمويل بقيمة 300 مليون دينار من أجل تتكفل الدولة بالأجراء والأجيرات الذين أحيلوا على البطالة التقنية. كما منحت الدولة التونسية مساعدات لفائدة بعض الأقليات، ولا سيما المهاجرين. من جنوب الصحراء الكبرى، الذين تمكنوا، في بعض الحالات، من الاستفادة من تمديد آجال إقامتهم ومن مساعدات اقتصادية لمواجهة الصعوبات التي تعترضهم.<sup>51</sup>

# 1. منهجية البحث

اتخذ فريق البحث اختيار بناء تحليل أثر كوفيد - ١٩ على نفاذ الأقلية والمجموعات المستضعفة إلى الحقوق والحريات، بالاعتماد على بحث ميداني استند إلى على مشاورات مع المجتمع المدني. كما قمنا كذلك بدراسة الأدبيات الموجودة لا بهدف تحديد الوضع السابق الذي كانت عليه هذه الفئات فحسب، بل أيضا من أجل طرح فرضيات حول تأثيرات الجائحة عليها، ولقد أتاحت لنا هذه المقاربة إمكانية استعراض للوضع العام المبين في المقدمة. في مرحلة ثانية، استندنا إلى تقارير ومعلومات من الدولة التونسية حول تأثير كوفيد - ١٩ على الأقلية (قوانين ومراسيم) وعلى تلك التي أصدرتها المنظمات الدولية والوطنية والمتعلقة بانتهاك حقوق الأقلية أثناء الحجر الصحي<sup>52</sup>، بالإضافة إلى البلاغات الصحفية التي نشرتها الجمعيات.

من أجل تسهيل العمل التحليلي، صمم الفريق بطاقات موزعة حسب المجموعات الأقلية لعرض الوضعية السابقة لكل فئة، وذلك بالاعتماد على الأدبيات والمقابلات التي أجريت أثناء البحث. ثم تمت مقارنة هذه البطاقات بالبيانات التي تم الحصول عليها خلال الأزمة الصحية من أجل تحديد تأثير كوفيد - ١٩ على وضعية هاته الفئات.

بالإضافة إلى مراجعة الأدبيات المذكورة أعلاه، سعى فريق البحث إلى جمع آراء منظمات المجتمع المدني العاملة في قضايا حقوق

الإنسان، وكلما أمكن ذلك، استمعنا إلى تلك التي تمثل الفئة المستهدفة في هذا التقرير، وذلك من خلال تنظيم مقابلات ومجموعات التركيز. لجمع معلوماتنا، قمنا بتطوير دليل مقابلة يهدف إلى الإجابة على سؤالاتنا الأصلي. قسمنا الأسئلة إلى ثمانية محاور مركزية تتناول مختلف الحقوق والحريات التي تهمنا، لا سيما الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، التي تغطي الحق في العمل وفي السكن اللائق والحق في الصحة والحق في النفاذ إلى المعلومة والحق في التعليم والحق في العدالة والحق في الأمن والسلامة الجسدية والمعنوية، والحق في ممارسة الشعائر الدينية والحق في العودة إلى البلد الأصلي.

بناء على هذه الطريقة، تمكنا من إجراء مقابلات فردية مع إحدى عشرة جمعية تعمل من أجل حقوق الأقلية والفئات المستضعفة ومن تنظيم ثلاث مجموعات نقاش في تونس الكبرى والمرسى والكاف. ولقد شاركت عدة جمعيات في الاستشارات: الجمعية التونسية للثقافة الأمازيغية، جمعية التلاقي من أجل الحرية والمساواة، جمعية الوحدة في التنوع، الجمعية التونسية للأشخاص ذوي الإعاقة، منامتي، جمع صوت النساء التونسيات السوداوات، الجمعية التونسية للعدالة والمساواة (دمج)، ائتلاف منبذات للعابرات والعاشرين، جمعية ناس، الجمعية التونسية للوقاية الإيجابية وجمعية الزاقيصون المواطنون الجنوب.

# 2. كوفيد - ١٩ : عقبة جديدة أمام المساواة

## الأمازيغ

بناءً على المقابلات التي أجريت مع بعض ممثلي الأمازيغ، قمنا بإعداد ورقة موجزة تتضمن أبرز العناصر للأشخاص الذين تم استجوابهم.

خصوصية هذه الفئة هي أنها مهمشة بسبب هويتها الثقافية واللغوية التي لا تعترف بها الدولة التونسية. فهي لا تتمتع بأي شكل من أشكال الحماية القانونية. واجه الأشخاص الأمازيغ من قبل، وهم الذين يعيشون بشكل رئيسي في المناطق النائية في جنوب البلاد وكذلك في تونس الكبرى، مشاكل ترتبط بالنفاذ إلى المعلومة والتمييز والتهميش بسبب لغتهم وعاداتهم وتقاليدهم.

ووفقاً للمعلومات التي جُمعت خلال الاستشارات، مثل النفاذ إلى المعلومة صعوبة كبيرة لهاته الفئة أثناء الجائحة. إذ أنه يتم نشر المعلومات المتعلقة بالإجراءات التي اتخذتها الحكومة التونسية وبانتشار الفيروس، فقط باللغة العربية أو الفرنسية، حسب تصريح ممثلي.ات لجمعية تناضل من أجل حقوق الأمازيغ.يات أثناء المقابلات. إن عدم نشر هذه المعلومات بالتمازيغت (اللغة الأمازيغية)، يعيق بشكل خاص النفاذ إلى المعلومة بالنسبة إلى الأمازيغ.يات في جهة مطماطة (قابس) وتمزرت (تطاوين) والذين وجدوا صعوبات في فهم الإجراءات المتخذة من الدولة أثناء الحجر الصحي الشامل والحجر الصحي الموجّه. أمام هذا الوضع، اضطرت الجمعيات للتدخل من خلال ترجمة البيانات الصحفية الرسمية ومراسيم القوانين إلى الأمازيغية لتسهيل النفاذ إلى المعلومة. نذكر أنه بالإضافة إلى البلاغات الحكومية، تتم صياغة المراسيم أيضاً باللغتين العربية والفرنسية فقط، مما لا ييسر النفاذ إلى المعلومة وإلى العدالة عموماً، لا سيما في سياق الجائحة حيث تتغير القيود باستمرار.

لم يكن الحصول على الرعاية الصحية مضموناً بشكل كامل أثناء الجائحة. فقد أوضح ممثل الجمعية التونسية للثقافة الأمازيغية، أن

لقد فرضت الإجراءات السياسية المعتمدة منذ بداية الأزمة الصحية المرتبطة بكوفيد - ١٩، قيوداً واسعة تحد من الحقوق والحريات لجميع الفئات، لا سيما الحق في التنقل والحق في الصحة والحق في التعليم وكذلك الحق في العمل. وفيما يخصّ بالتحديد الأقليات أو الفئات المستضعفة، فلقد جاءت هذه القيود لتضاف إلى وضعية تعرف هشاشة مسبقة في الحصول على الحقوق والحريات. إذ أنه، وفي سياق أزمة صحية، سرعان ما تتدهور عوامل الضعف المرتبطة بالفوارق والفقر والبطالة وحتى الإقصاء الاجتماعي، على سبيل الذكر لا الحصر. في هذا التقرير، أردنا أن نتناول، بشكل منفصل، ست فئات تعيش وضعيات ضعف، حتى نعطي فكرة عن تأثير الجائحة على الحقوق والحريات في هذا الإطار العام المقيّد للحقوق والحريات. سنعالجها بشكل منفصل من أجل التركيز على خصوصياتها، ومن ثمة، نجري تحليلاً جزئياً لعواقب الجائحة على الأشخاص في حالة الضعف.

## الجهة

مطماطة (قابس) وتونس الكبرى

## الخصائص

مجموعة مهمشة ذات هوية ثقافية ولغوية غير مضمّنة في الاستراتيجيات الوطنية للدولة ولا في التشريعات القائمة.

## الاحتياجات

- الاعتراف الصريح بالهوية اللغوية والثقافية للأمازيغ
- حماية قانونية

## المشاكل السابقة لجائحة كوفيد - ١٩

- غياب النفاذ إلى المعلومة
- عدم الاعتراف باللغة والتعليم الأمازيغي
- تمييز
- تهميش

كوفيد - ١٩ إلا من تفاقم وضعهم، إذ وجد بعضهم نفسه دون مأوى وعاطلا عن العمل. لقد كانت للجائحة تأثير سلبي للغاية على الحق في العمل لهاته الفئة: وفقاً للممثلة عن إحدى منظمات المجتمع المدني التي تدافع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، «كانوا أول من فقدوا وظائفهم خلال الأزمة الصحية». كما كانوا أول من أصبحوا أكثر فقرا ومن فقدوا مسكنهم بسبب الحجر الصحي الشامل؛ واضطر عدد منهم للتسول في الشوارع ووجدوا أنفسهم معرضين لخطر الجوع والتشرد.

أشار المشاركون في مشاوراتنا، إلى أن الجائحة قد أدت إلى تعقيد نفاذ هذه الفئة إلى الصحة والعدالة والتعليم، مع التأكيد على أن الأطفال ذوي الإعاقة في سن الدراسة، كانوا من بين الفئات الأكثر تضرراً من عدم المساواة في الحصول على التعليم خلال الأزمة الصحية. لقد تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من النفاذ إلى المعلومات، لا سيما تلك المتعلقة بحالة الطوارئ الصحية. من خلال المقابلة التي أجريت مع الجمعية المذكورة أعلاه، تبين أن المكفوفين وضعاف البصر تلقوا معلومات من السلطات من خلال تسجيلات صوتية تم بثها في الإذاعة والتلفزيون، كما تمكن الأشخاص الصم وضعاف السمع من ذلك من خلال الترجمة الفورية للغة الإشارة في المؤتمرات الصحفية. بالنسبة للأشخاص ذوي القدرة المحدودة على

عائلة أمازيغية من مطماطة، أصاب فيروس كوفيد - ١٩ جميع أفرادها، لم يكن بالإمكان نقلهم إلى المستشفى وفحصهم بسبب حاجز اللغة ولكون هذه العائلة تعيش في منطقة سكنية جبلية وعرة (40 كم جنوب غرب قابس)، بعيدة عن أي مرفق عمومي من ذلك المستشفيات والإدارات العمومية،... إلخ. أدى الموقع الجغرافي للأمازيغيين في الجنوب التونسي، بعيداً عن المستشفيات والمراكز الصحية، إلى عرقلة حصولهم على الرعاية الصحية بشكل عام. لم يكن النفاذ إلى الرّقم الأخضر المجاني المتاح لأي شخص يعاني من أعراض كوفيد - ١٩ أثناء الحجر الصحي الشامل والموجه، متاحاً للأمازيغيين بسبب حاجز اللغة.

كما أشار الأشخاص المستجوبون إلى تعذر الوصول جزئياً إلى التعليم. إذ أجبر الأطفال الأمازيغ على الانقطاع التام عن المدرسة، بسبب عدم القدرة على الولوج إلى منصة التعليم عن بعد التي أنشأتها الحكومة التونسية (دورات عبر الإنترنت - بث الدورات عبر التلفزيون). وهذا الوضع تفسره الانعكاسات الاقتصادية المباشرة للأزمة الصحية على أسر هؤلاء الأطفال: العديد منها، والتي تعيش أصلاً في حالة من الهشاشة، فقدت مصدر دخلها ولم تكن لديها الوسائل لضمان استمرار حصول أطفالها على التعليم. ووفقاً لبياناتنا، كان لدى هاته الفئة إمكانية للحصول جزئياً على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

حسب تحليلنا الجزئي، يبدو أن كوفيد - ١٩ كان له تأثير معتدل على الأمازيغيين، ويرتبط عمومًا بحالة ضعف يعيشونها من قبل، ساءت بسبب عدم مراعاة خصائصهم اللغوية وموقعهم الجغرافي، مما أدى إلى منع وصولهم إلى المرافق العمومية.

## الأشخاص ذوي الإعاقة

تؤكد الورقة الموجزة للأشخاص ذوي الإعاقة والتي أعدت بناءً على بياناتنا، على تهميش هذه الفئة بسبب احتياجاتها الخاصة فيما يتعلق بالحركة والرعاية. وحسب نوع الإعاقة، يحتاج هؤلاء الأشخاص إلى فضاء ملائم (للأشخاص ذوي الحركة المحدودة)، وإلى استعمال لغة ملائمة للإعاقات الحسية (للأشخاص حاملي إعاقة بصرية أو سمعية)، وإلى رعاية صحية واجتماعية ناجعة تستجيب لاحتياجاتهم... إلخ.

لنتمكن من تأثير كوفيد - ١٩ على الأشخاص ذوي الإعاقة، يجب أن نتذكر أنه وحتى في الأوقات العادية، هم يحصلون بدرجة أقل على الرعاية الصحية وعلى فرص العمل وحتى على حياة اجتماعية، كما أنهم معرضون إلى الفقر والتجاهل وإلى العنف كذلك. ولم تزد جائحة

### المجموعة الأقلية

الأشخاص ذوي الإعاقة

### الجهة

تونس الكبرى

### الخصوصيات

مجموعة مهمشة، لديها احتياجات متعلقة بالحركة والرعاية والتمتع بالخدمات والحقوق، ومهملة من الدولة.

### الاحتياجات

- إعادة تأهيل المرافق والفضاءات المشتركة
- الرعاية الصحية والاجتماعية الناجعة
- التمييز الإيجابي

### المشاكل السابقة لجائحة كوفيد - ١٩

- عدم الحصول على الحقوق
- عدم النفاذ إلى المرافق والأماكن العمومية
- تمييز

والتّعليم عن بعد، حتّى يتمكّنوا من القيام بعملهم في حالة مُنع الطّلاب المعاقين من التّنقّل، بسبب تطوّر الوضع الوبائي.<sup>53</sup>»

## مجتمع الميم/عين

بناءً على الشّهادات الميدانيّة، تُبرز الورقة الموجزة المتعلّقة بمجتمع الميم/عين، حالة الضعف التي يوجد فيها الأشخاص المنتمون إلى هذه المجموعة من قبل الجائحة وذلك بسبب تجريمهم (الفصول 230 و226 و226 مكرّر) وتعرّضهم إلى العنف. لقد واجهوا الوصم الاجتماعيّ والتّمييز في مختلف الأوساط (الصّحة، العمل، السّكن، العدالة) وتعرّضوا إلى الملاحقة الجزائيّة وكذلك إلى رهاب المثليّة (الهوموفوبيا) ورهاب الثنائيّة (البيفوبيا) ورهاب الترانس بشكل عامّ.

وفقاً لتحليل بياناتنا النوعيّة، لم يكن لدى الأشخاص المنتمين إلى هذا المجتمع إمكانيّة الوصول إلى ثلاثة حقوق أثناء الجائحة: الحقّ في الصّحة والحقّ في العدالة والحقّ في الأمن والسلامة الجسديّة والمعنويّة. ولقد أدّى انقطاع استمراريّة الرّعاية أثناء الحجر الصّحيّ الشّامل إلى تفاقم الأمراض المزمنة والحادّة. لقد كشفت مجموعات التّركيز التي أجريت مع مجتمع الميم/عين، وكذلك مع الأشخاص المهاجرين من جنوب الصّحراء الكبرى، أنّ أعضاء هذه المجموعات المصابين بفيروس نقص المناعة البشريّة / الإيدز لم يتمكّنوا من الحصول على العلاج المعتاد بسبب نفاذ المخزون. وقد أثر هذا النّفاذ أيضًا على عدد من المنتجات التي تمّ استخدامها بشكل مكثّف دون أن تكون مرتبطة مباشرة بالجائحة، مثل منتجات التّنظيف أو حتّى وسائل منع الحمل، وقد كانت ضحاياها الأولى النّساء من كلّ المجموعات. وفيما يتعلّق بالحصول على الرّعاية بعد الإصابة بالعدوى، فلقد أدّى بلوغ أقسام العناية المركّزة طاقة استيعابها القصوى إلى التّمييز ضدّ بعض الأقليّات. خلال النّقاش مع مجموعة التّركيز مع أفراد من مجتمع الميم/عين، أكّد بعضهم أنّهم لم يستخدموا مرافق الصّحة العموميّة، خوفًا من وصمهم أو رفضهم من قبل الإطار الطّبيّ؛ كما قال الأشخاص عابرو الهوية الجنديّة إنّهم حرّموا من حصولهم على علاج كوفيد - 19 لأنّ مظهرهم الجسديّ لا يتطابق مع ما هو مُدوّن في بطاقة هويّتهم. ورغم أنّ هذا الواقع التّمييزي ليس بجديد، وأمّام ما دفعت إليه الجائحة من حاجة ملحّة إلى الخضوع إلى فحص طبيّ، تتفاقم المخاطر النّاجمة عن عدم تقصّي الفيروس أو عدم تلقّي العلاج.

وقد أدّى هذا الوضع إلى تدهور نفاذ الأقليّات إلى العدالة، المنعومة أصلاً بالنّسبة إلى ضحايا العنف الاقتصاديّ والجسديّ والجنسيّ، وكذلك بالنّسبة إلى الأشخاص الذين ينتمون إلى مجتمع الميم/عين

الحركة، لم تكن هناك على سبيل المثال، مشكلة مرتبطة بالتّنقّل من أجل النّفاذ إلى المعلومة، نظرًا لفرض حظر الجولان. وحسب مصادرنا، فإنّ الأشخاص المنتمين إلى هذه الفئة، شعروا بالخطر وأنّ أمنهم وسلامتهم لم يُحترما.

بإيجاز، يبدو أنّ أثر الجائحة كان ذو وقع شديد على الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس، كما تشهد مختلف التّدخلات الإعلاميّة للجمعيات التي تفضح غياب «إشارات محدّدة في التّدابير المعتمدة للحدّ من انتشار الفيروس أو في البروتوكولات الصّحيّة (...). وكانت المنظّمة التّونسيّة للدّفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قد أوصت على وجه الخصوص بتنظيم دورات تدريبيّة للمعلّمين في المدارس العموميّة والخاصّة أو المرّبين المتخصّصين في مراكز التكوين لتلبية الاحتياجات الخاصّة. وهذا يشمل توفير التّدريب لفائدة المرّبين في هذه المراكز على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات

### المجموعة الأقلّيّة

مجتمع الميم/عين

### الجهة

تونس الكبرى - الكاف

### الخصّوصيات

مجتمع في وضعيّة ضعف؛ معرّض إلى أشكال من العنف؛ تجريم الميول الجنسيّ والهويّة والتّعبير الجنديّ (الفصول 230 و260 و260 مكرّر)

### الاحتياجات

- إلغاء تجريم المثليّة
- إمكانيّة إبراز التّعبيرات الجنديّة
- حماية قانونيّة واجتماعيّة
- تمييز إيجابيّ يأخذ بعين الاعتبار حالة ضعف الأشخاص المنتمين إلى هذا المجتمع

### المشاكل السّابقة لجائحة كوفيد - 19

- وصم
- تمييز
- ملاحقة جزائيّة
- رهاب المثليّة/ رهاب الثنائيّة/رهاب الترانس (رهاب العابرات.ين)



## المواطنات السوداوات /المواطنون السود

كما تشير إليه الورقة الموجزة، يُعتبر المواطنون.ات التّونسيّون.ات السوداوات أقلّيّة محرومة اجتماعياً واقتصادياً. تدور المشاكل الرّئيسيّة التي تُواجهها هذه الفئة، حول العنصريّة وما ينتج عنها من عدم تكافؤ في الفرص.

### المجموعة الأقلّيّة

المواطنات السوداوات/المواطنون السود

### الجهة

تونس الكبرى - مناطق في الجنوب

### الخصويّات

مجموعة تُعتبر أقلّيّة محرومة اجتماعياً واقتصادياً

### الاحتياجات

- تطبيق فعليّ للقانون عدد ٥٠ بشأن القضاء على جميع أشكال التّمييز العنصريّ

### المشاكل السّابقة لجائحة كوفيد - ١٩

- عنصريّة
- عدم تكافؤ الفرص

لقد لاحظنا أنّ تأثير الجائحة استهدف ثلاثة حقوق أساسيّة. فبالنسبة إلى الحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة، كان للأزمة تأثير غير متناسب على الأشخاص السود، إذ فقد بعضهم وظائفهم بحجّة أنهم مصدر انتشار الفيروس. كما لحق الضرر بالحقّ في السكن وخاصة بالنسبة إلى النساء السوداوات. فأولئك اللواتي يعشن بعيداً عن عائلتهنّ ومدنهنّ الأصليّة واللواتي لديهنّ وظائف محفوفة بالمخاطر تمّ استبعادهنّ من منازلهنّ لعدم تسديد معالم الإيجار، ممّا اضطرّ أعضاء حركة دعم الأشخاص السود إلى التّدخل لمساعدتهنّ. بيد أنّ أولئك اللواتي يقيمون في مسقط رأسهنّ وفي المنزل العائليّ، لم يتأثرن بشكل مباشر.

لقد كشفت الجائحة أنّ الحقّ في الأمن والسّلامة الجسديّة والمعنويّة لم يكن مكتسباً لدى هذه الفئة، على الرّغم من وجود القانون الأساسيّ عدد 50 لسنة 2018 والمتعلّق بالقضاء على جميع أشكال

خلال الأزمة الصحيّة. وبالفعل، فإنّ الشكاوى التي قدّمتها الجمعيّات نيابة عن الضحايا، ذهبت أدراج الرّياح. وعلى سبيل المثال، يمكننا الاستشهاد بالشكاوى التي قدّمتها النّاشط التّرانس ورئيس ائتلاف منبذات للعابرات والعابرين، أحمد التّونسي، على إثر تعرّضه للعنف الجسديّ من قبل مجموعة من الأشخاص - كان قد تمكّن من التعرّف عليهم - هاجمواه في مكان عمله في تونس، ثم ضربوه وأجبروه على الكشف علانيّة عن هويّته الجنسيّة. ولا تزال هذه الشكاوى معلقة حتّى يومنا هذا بسبب التراكم في الأعباء التي تشهدها المحاكم. لقد كانت الأقلّيّات ضحايا لاعتداءات مختلفة انتهكت سلامتهم الجسديّة في شكل عنف جسديّ أو جنسيّ، وتضاعفت خلال الحجر الصحيّ الشّامل، مثل الاعتداء المذكور أعلاه أو ذاك الذي تعرّضت له النّاشطة النسويّة الكويريّة رانيا العمودي بسبب هويّتها الجندريّة.

أثناء الحجر الصحيّ الشّامل، انتشرت آفة العنف الجسدي المبنيّ على الجندر أو التّوجه الجنسيّ بشكل مخيف. ووفقاً للأرقام المنشورة في 3 ماي 2020، تمّ الإبلاغ عبر الرّقم المجانيّ الذي أنشأته وزارة المرأة والأسرة والطّفل وكبار السنّ التّونسيّة، عن أكثر من 7.000 حالة عنف. وكشفت المقابلات أنّ النّساء من مجتمع الميم/عين قد تعرّضن لمزيد من العنف الجسديّ أثناء الحجر الشّامل؛ كما يشهد عدد حالات العنف التي سجّلتها الجمعيّات العاملة مع مجتمع الميم/عين على هذه الزّيادة في الاعتداءات الجسديّة وحالات الاغتصاب والتحرّش التي مورست ضدّهم خلال تطبيق سياسة الحجر التي انتهجتها الدّولة التّونسيّة. فأتثناء الحجر الصحيّ الشّامل، تعرّض أفراد من مجتمع الميم/عين إلى «الانتقام الإباضي» عبر نشر محتويات جنسيّة دون رضاهم، كما حدّدت الجمعيّات كذلك حالات ابتزاز.

يعاني الأشخاص المنتمون إلى مجتمع الميم/عين من رهاب المثليّة ورهاب التّرانس بانتظام. وخلال فترة الحجر، كانوا هدفاً لحملات الكراهيّة وللملاحقات القضائيّة، والتي انضافت إليها هشاشة اجتماعية اقتصادية شديدة القسوة ناتجة عن فقدان وظائفهم ومصادر دخلهم. كما كان للتّعليم عن بعد، والذي فرضته إجراءات الحجر الصحيّ، آثار سلبيةّ حالت دون الحصول على التّعليم. ولا يمتلك الأعضاء الأكثر ضعفاً في هذه المجتمعات، الوسائل التّقنيّة والماليّة اللازمة لضمان استمراريّة التّعليم عبر الإنترنت. ولقد خلصت مجموعة التّركيز التي أجريت مع مجتمع الميم/عين إلى أنّ «10% فقط من الأشخاص المنتمين إلى مجتمع الميم/عين، استطاعوا مواصلة دراستهم عبر الإنترنت، في ظلّ عدم وجود إمكانيّة للاتّصال بالإنترنت والوصول إلى الحواسيب والكهرباء.»

فيسبوك وحسابات على انستغرام تنشر هذا النوع من المحتوى. كما تم إرسال رسائل مفتوحة موقعة من قبل الجمعيات والمدافعين. ات عن حقوق الإنسان إلى إدارة فيسبوك و انستغرام، للمطالبة بتعليق الصفحات والحسابات التي تُرَوِّج لخطاب تمييزي وعنيف.

## مهاجرون.ات من جنوب الصحراء الكبرى

وفقاً لتحليلنا الجزئي، يظلّ الأشخاص المهاجرون من جنوب الصحراء الكبرى الأكثر تضرراً من الجائحة، وهي حالة مرتبطة ارتباطاً مباشراً بوجود عدد من المشاكل السابقة تتعلق بمسألة الحصول على الاعتراف والحماية القانونية، والاستغلال الاقتصادي والجنسي، والتمييز والنّذ الاجتماعيّين.

وفقاً لبياناتنا، فإنّ المجموعات الرئيسيّة التي مُنعت من الحصول على عمل - وهي مسألة تعرف هشاشة حتى قبل ظهور الجائحة - هي من المهاجرين.ات من جنوب الصحراء الكبرى بالإضافة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، كما سبق وذكرنا أعلاه. إذ كشفت المقابلات ومجموعات التركيز أنّ معظم المهاجرين.ات من جنوب الصحراء الكبرى الذين تمت مقابلتهم قد فقدوا وظائفهم أثناء الحجر الصحيّ الشامل. تتمثل قطاعات تشغيلهم الرئيسيّة في العمل اليوميّ (المقاهي والمطاعم والملابس الجاهزة) والعمل الفلاحيّ والعمل المنزليّ. ولم يقتصر الأمر على عدم حصول هؤلاء الأشخاص خلال هذه الفترة على أيّ تعويض من أصحاب/ صاحبات العمل فحسب، بل تعرّضوا أيضاً للطرد التعسفيّ والتمييز بسبب وضعهم. وعندما انتعش النشاط تدريجياً في قطاعات معيّنة، واجه الكثير منهم صعوبة في استرجاع وظائفهم. أجبر نظام الحصّة الواحدة المعتمد أثناء الحجر الموجه أصحاب/ صاحبات العمل على تقليص حجم العمل، وقد أكد المهاجرون.ات من جنوب الصحراء الكبرى الذين تمت مقابلتهم أنهم فُصلوا دون أيّ تعويض. ووفقاً لممثل عن المجتمع المدني، «لم يؤدّ فيروس كوفيد - 19 إلا إلى زيادة الفوارق بيننا نحن المهاجرين، وبين التّونسيّين. ما زال يُنظر إلينا على أنّنا أشخاص يتعيّن عليهم مغادرة تونس للعودة إلى ديارهم.»

ونتيجة لتدهور الأوضاع الاقتصادية بسبب الجائحة والخسارة الهائلة للوظائف، وبالتالي الدخل، فقد العديد أيضاً منازلهم التي يوجّرونها في أغلب الأحيان. لقد أحصت منظمات المجتمع المدني والجمعيات التي تمت استشارتها، عديد الإشعارات من طرف الفئات المستفيدة من عملها تتعلق بفقدان المسكن والتعرّض إلى خطر التشرّد. وكان المهاجرون.ات من دول جنوب الصحراء الكبرى الأكثر تضرراً خلال فترة الحجر الصحيّ الشامل، وتمّ إطلاق نداءات للتبرّع

التمييز العنصريّ. إذ تعرّض العديد من الأشخاص للتحرّش والعنف على وسائل التواصل الاجتماعيّ. كما لوحظ ارتفاع في عدد المواقف التمييزيّة والعنصريّة خلال الجائحة. لقد أتاح الحجر الصحيّ الشامل الفرصة لمزيد من الانتهاكات للحياة الخاصّة للأشخاص السود سواء كانوا حاملين للجنسيّة التّونسيّة أو لغيرها. لقد أصبحت شبكات التواصل الاجتماعيّ المستخدمة بكثرة أثناء الجائحة، وخاصّة فيسبوك، مصدرًا رئيسيًا للإهانات والهجمات والتمييز ضدّ هؤلاء الأشخاص.

في غياب تنفيذ حقيقيّ للقانون، يُنتهك الحقّ في الوصول إلى العدالة في سياق الجائحة. لقد لاحظنا ازديادًا تامًا من قبل السلطات المختصّة للشكاوى المرفوعة ضدّ حملات الكراهية التي استهدفت مجتمع الميم/عين والأقليات الدينيّة والأشخاص السود. إلى يومنا هذا، لم يتمّ البتّ في الشكاوى المرفوعة إلى وكيل الجمهورية ضدّ مجموعات على

### المجموعة الأقليّة

مهاجرون.ات من جنوب الصحراء الكبرى

### الجهة

تونس الكبرى وصفاقس ومدنين وقابس

### الخصويّات

مجموعة مُعرّضة إلى الاستغلال الاقتصاديّ والجنسيّ

### الاحتياجات

- الاعتراف والحماية القانونيّة
- التنفيذ الفعليّ للقانون الأساسيّ عدد 61 لسنة 2016 والمؤرّخ في 3 أوت 2016 المتعلّق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته

### المشاكل السّابقة لجائحة كوفيد - 19

- تمييز
- نّذ اجتماعيّ
- ضحايا الاتجار بالأشخاص والاستغلال الاقتصاديّ
- عنصريّة
- الطرد إثر انتهاء صلوحية بطاقة الإقامة
- ملاحقات قضائيّة للمهاجرين.ات غير النّظاميين.ات

عبر شبكات التواصل الاجتماعي للسماح لهم بالاحتفاظ بمساكنهم<sup>54</sup> (كما تصدّت الحكومة لإقصاء المستأجرين خلال مؤتمر صحفي عُقد يوم 21 مارس 2020).<sup>55</sup>

ولدت حركة تضامن بين أفراد هذه الفئة، ففتح الميسورون منهم، وخاصة الطلبة والطالبات، أبوابهم لمن فقدوا منازلهم. أُجبر العديد منهم على العيش معاً في نفس المكان؛ لذلك لم يعد التباعد ممكناً، مما ساهم في زيادة معدّل الإصابة بالعدوى داخل المجموعة.

فيما يتعلّق بالحصول على الرعاية الصحيّة، فعلى الرّغم من إعلان الحكومة عن مجانيّة الفحوصات للجميع أثناء الحجر الصحيّ الشّامل، ظلّ الوصول إليها خاضعاً لبعض الامتيازات، مثل الإقامة في تونس الكبرى والانخراط في أحد أنظمة الضّمان الاجتماعي<sup>56</sup>. كما حُرّم الأشخاص المهاجرون الذين لا يملكون بطاقة إقامة من الوصول إلى الخدمات. حقيقة أنّ المستشفيات الجامعيّة التي تقدّم الفحص المجانيّ تتركّز في تونس الكبرى قد حالت أيضاً دون الوصول المتكافئ للجميع إلى هذه الخدمة، وينضاف إلى هذه العقبة، غياب أيّ تغطية للضّمان الاجتماعيّ للأشخاص الذين يعملون في قطاعات هشّة. لقد أظهرت مجموعة التّركيز التي أجريت مع المهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى أنّ غالبية الأشخاص الذين يعملون في هذه القطاعات دون عقد (عمل منزليّ، عمل فلاحيّ، نادل)، لم يستفيدوا من مجانيّة الفحوصات والعلاج المرتبطة بكوفيد-19، واضطّروا لدفع رسوم باهظة للقطاع الخاصّ (مخابر التحاليل الطبيّة الخاصّة، المصحّات الخاصّة). قام المجتمع المدنيّ بالتعبئة من أجل التّضامن مع الأشخاص من جنوب الصحراء الكبرى. للاستجابة إلى الوضع الاستثنائيّ النّاجم عن الجائحة، تعاونت منظمات المجتمع المدنيّ مع جمعيات طابقيّة وشبكات التّضامن في الأحياء وممثلي الأديان، وشاركت في توزيع معدّات الوقاية من الفيروس بالإضافة إلى المساعدات الغذائيّة والنقدية.

أمّا بالنسبة إلى الحصول على التّعليم، فلم يكن باستطاعة الأطفال الذين يعيشون في وضعيّة ضعف، كأطفال المهاجرين، متابعة التّعليم عبر الانترنت وذلك لنقص الوسائل التقنيّة - دعونا نذكّر في الأثناء، أنّ نفاذ هؤلاء الأطفال إلى نظام التّعليم التونسيّ يعدّ أمراً معقّداً للغاية، على المستوى الإداري والاقتصاديّ. كما أنّ العديد من الطلبة والطالبات من جنوب الصحراء الكبرى لم يتمكنوا من متابعة الدّروس عبر الانترنت وذلك بسبب نقص الموارد اللازمة لدفع تكاليف الانترنت أو الحاسوب.

فيما يتعلّق بالنّفاذ إلى العدالة، فلقد واجه المهاجرون، من جنوب الصحراء الكبرى العديد من المشاكل المرتبطة بوضعهم القانوني

الهشّ، وفي مقدّمتها تجديد بطاقة إقامتهم أثناء الحجر من أجل ضمان استمرار حقوق الأشخاص الذين يجدون صعوبة في تجديد بطاقة إقامتهم عند انتهاء صلاحيتها، أصدرت الحكومة التونسية مرسوماً ينصّ على التّمديد التلقائيّ لبطاقات الإقامة المنتهية صلوحيتها قبل 31 أوت 2020. ومع ذلك، أكّد بعض الأشخاص من المهاجرين الذين شاركوا في مجموعة التّركيز، تعرّضهم لمضايقات من قوّات الأمن أثناء الحجر الموجّه على إثر نهاية صلوحية بطاقات إقامتهم. «طمأننا رئيس الحكومة خلال الحجر الصحيّ الشّامل، فلم يسدّد أيّ شخص مهاجر الأقساط المفروضة، وانتهى بنا الأمر بعد ذلك بدفع خطايا ماليّة تصل إلى 500 دينار»، كما أوضح أحد ممثلي الجمعيات العاملة من أجل حقوق الأشخاص المهاجرين. إذ أنّه وبسبب عدم وجود مذكرة تفسيرية حول نطاق تفعيل المرسوم المشار إليه أعلاه، فإنّ إدارة الحدود والأجانب التابعة لوزارة الداخليّة لم تطبق دائماً تعليق أجال الصّلوحيّة، على الرّغم من أنّه تجدر الإشارة إلى أنّه لم تكن هناك قضايا متعلّقة بتتبعات عدليّة على أساس انتهاء صلوحية بطاقة الإقامة.

أدى إغلاق الحدود الذي فرضته الدّولة التّونسيّة إلى زيادة في حالة الضّعف التي يعيشها المهاجرون، من جنوب الصحراء الكبرى وخاصة الطلبة والطالبات المسجّلون في الجامعات التّونسيّة. بهذا المعنى، يواجه أعضاء هذه المجموعة مخاطر مضاعفة. أولاً، قد تنتهي صلوحية بطاقة إقامتهم، ممّا يعرّضهم لعقوبات ماليّة ثقيلة بسبب التّأخير: «لا يمكننا مغادرة منازلنا لدفع الخطايا الماليّة، فنحن نعيش في خطر التّرحيل يوميّاً»، كما ورد في شهادة طالبة خلال مجموعة التّركيز. ثمّ بسبب استحالة العودة إلى وطنهم، لأنّ الرّحلة الجويّة لإعادتهم إلى أوطانهم التي استأجرتها الدّولة التّونسيّة أثناء الحجر الصحيّ الشّامل لم تكن في متناولهم. أثناء أشغال مجموعة التّركيز، ذكر المهاجرون، من جنوب الصحراء الكبرى أنّ نداءات ممثلي الجمعيات التي توجّهوا بها إلى القنصليات وإلى السفارات لحثّهم على التّدخل العاجل من أجل الحصول على أماكن في الرّحلات المعدّة لإعادتهم إلى أوطانهم، بقيت طي النسيان، إذ اكتفت القنصليات بتقديم مساعدات غذائيّة ومعدّات للوقاية من الفيروس أثناء الحجر الصحيّ الشّامل.

على مستوى الأمن والسلامة الجسديّة والمعنويّة، وجد المهاجرون، من جنوب الصحراء الكبرى أنفسهم أكثر عزلة أثناء الحجر الصحيّ. وبما أنّ تونس لا تملك إطاراً قانونيّاً يحمي حقّ الإقامة وبطاقة الإقامة للمهاجرين، وبما أنّها لا قانون لديها يضمن حقوق عاملات المنازل، فإنّ المهاجرات من جنوب الصحراء الكبرى معرّضات لهشاشة مزدوجة معنويّة وجسديّة. ولقد سلّطت مجموعة التّركيز الضّوء على الاعتداءات التي مورست على المهاجرات من

عاملاً مركزياً في مدى تأثير كوفيد - ١٩ على هاته الفئة، والتي يبدو أنها الأكثر تضرراً من بين الفئات التي جرت دراستها.

## الأقليات الدينية

حسب الورقة الموجزة المتعلقة بالأقليات الدينية، ترتبط أكثر المشاكل التي تعترضها بحرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية، كما ترتبط أيضاً بالتمييز والنُذ الاجتماعي بسبب دينها. ولقد أدت القيود التي وُضعت أثناء الجائحة إلى تدهور الحق في النفاذ إلى العدالة والأمن والسلامة الجسدية والمعنوية، وبشكل أكثر تجلياً، الحق في ممارسة الشعائر الدينية.

دفعت جائحة كوفيد - ١٩ الحكومة التونسية إلى فرض سلسلة من القيود غير المسبوقه على ممارسة الحريات الأساسية، بما في ذلك حرية ممارسة الشعائر الدينية، من خلال منع التجمعات الدينية في أماكن العبادة. أثر هذا القرار بشدة على الأقليات الدينية في تونس، وتحديد الأقباط المسيحية والبهائية، التي وجدت نفسها معزولة خلال هذه الفترة. كما كان للمنع المفروض على جميع التجمعات وإغلاق أماكن العبادة أثر كارثي بشكل خاص على الصحة العقلية لأعضائها. كشفت المقابلة التي أجريت مع مسيحيين، أن الحجر فاقم في عزلتهم ونبتهم الاجتماعي: إذ أن الاحتفال بالطقوس الجماعية الأسبوعية يوفر فرصة للتفاعل مع بقية المجتمع ويعزز الشعور بالانتماء والأمن.

خلال فترة الحجر الصحي، كانت الأقليات الدينية في تونس، والتي تعرف من قبل وضعيّة ضعف، هدفاً لحملة كراهية وتمييز. أفادت الطائفة المسيحية أن البيانات الشخصية (الصور) لبعض أعضائها قد استخدمها أفراد سعوا لإلقاء اللوم عليهم في انتشار الفيروس في تونس. تزايد التمييز ضد الأشخاص المسيحيين في تونس، لا سيما من خلال استخدام البيانات الشخصية على شبكات التواصل الاجتماعي، حيث تفسّرت نظريات المؤامرة، وأُثِّمَت جمعية مسيحية بكونها السبب في انتشار الجائحة في البلاد. وقد أدت حملات الكراهية هذه إلى زيادة التعصب تجاه الأديان الأخرى، مما ساهم في زيادة الشعور بانعدام الأمن والخوف لدى الأشخاص الذين ينتمون إلى هذه الأقليات.

لقد ساهمت الأزمة الصحية في إضعاف حرية الرأي والتعبير لجميع المواطنين. ات وكشفت هشاشة النظام الديمقراطي التونسي. وبالفعل، أظهرت المقابلات التي أجريت أن العديد من القضايا المتعلقة بحرية التعبير والرأي قد عُرضت على المحاكم، ولا سيما فيما يتعلق بموضوع حرية الضمير. كما تؤكد جمعيات الأقليات الدينية على

جنوب الصحراء الكبرى العاملات في القطاع المنزلي. إذ عانت بعضهن من مصادرة جميع وثائق هوياتهن، لا سيما جوازات السفر، وتعزّض لعنف جسدي شديد من قبل أصحاب/صاحبات العمل. ولقد وثق<sup>57</sup> المجتمع المدني التونسي حالات متعدّدة من التحرش والاعتصام ضد المهاجرات من جنوب الصحراء الكبرى تمّ تشغيلهن كعاملات منازل. خلال الحديث مع المشاركات في مجموعة التركيز، أكدت إحدهن أن مُشغّلها صادر جواز سفرها ومنعها من استخدام هاتفها، وأنها كانت محتجزة في غرفة لأكثر من شهرين. فرغم صدور القانون الأساسي المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته<sup>58</sup>، الذي ينصّ على حظر مصادرة جواز السفر والاحتجاز ضد إرادة الشخص، ورغم صدور قانون القضاء على العنف ضد النساء<sup>59</sup>، الذي يجرم العنف المبني على النوع الاجتماعي، فإن هذه الممارسات لا تزال مستمرة وتضاعفت خلال الأزمة الصحية لكوفيد - ١٩.

أما فيما يتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، يواجه هؤلاء الأشخاص أيضاً حواجز لغوية وثقافية، ناهيك عن القيود المفروضة على حرية العبادة والتي تعاني منها عدّة أقليات دينية. وهم أيضاً ضحايا الاتجار والتمييز والوصم بسبب لون بشرتهم. لقد مثل تراكم هذه الصعوبات الموجودة من قبل والمتعلقة بالحصول على الحقوق،

### المجموعة الأقلية

أقليات دينية

### الجهة

تونس الكبرى

### الخصائص

التطبيق الفعلي لمبدأ حرية الضمير التي كفلها الدستور التونسي

### الاحتياجات

- اعتراف صريح بأديان أخرى غير الإسلام
- تنفيذ فعلي للحق في ممارسة الشعائر الدينية

### المشاكل السابقة لجائحة كوفيد - ١٩

- تمييز
- حملات كراهية
- نبت اجتماعي
- إمكانية محدودة في ممارسة الشعائر الدينية

أنها أحصت كذلك حالات انتهاك لحرية الضمير؛ وقد تم رفع شكاوى ضدهم بعد مشاركة محتوى اعتبرته السلطات التونسية تجديفا (كفرا) ومسيئا للإسلام. وهكذا حُكم على آمنة شرقي بالسجن ستة أشهر، لمشاركتها منشورا على فيسبوك بعنوان «سورة كورونا»، قلد أسلوب القرآن للحديث عن كوفيد-19؛ وأدينَت الشابة البالغة من العمر 27 عامًا، بتهمة التعدي على الدين والتحريض على الكراهية. ولقد تم تقديم محاكمتها كنوع من الاختبار الحقيقي لحرية التعبير في تونس. ويضمن الدستور التونسي حرية التعبير في الفصل 31، والذي يقضي بأن توفر الدولة التونسية الحماية لها، ولكن يبدو أنه وفي السياق الوبائي لكوفيد-19، تمت الاستهانة بها، مما عرض الأقليات الدينية والأشخاص الملحدِين إلى التتبعات العدلية، المعززة

بحملات الكراهية على مواقع التواصل الاجتماعي، وبالتالي إلى انعدام الإحساس بالأمن العاطفي والجسدي.

ومن جهة أخرى، أبرزت المقابلة التي أُجريت مع جمعية البهائيين. ات مستوى التضامن الجماعي الذي يسود بين أفراد الطائفة. إذ تم تقديم المساعدات الغذائية لا لفائدة البهائيين. ات وحسب، بل كذلك للأقليات الدينية الأخرى. وأشار ممثل الجمعية أيضا إلى أن الطائفة تأثرت بكوفيد-19 شأنها شأن بقية الشعب التونسي.

# 3 . تفاقم أوجه عدم المساواة والتّمييز بسبب كوفيد – ١٩

عن الجائحة، مثلهم مثل المواطنين التونسيين السود. اوات، والذين يحميهم القانون أيضًا ولكن بنجاعة لا تكاد تذكر. يرتبط تأثير الجائحة على الأشخاص ذوي الإعاقة، كذلك، بوضعهم الاجتماعي والاقتصادي القائم من قبل، والذي يرتبط بصعوبة الحصول على حقوق العمل أو الصحة أو التعليم التي لا تؤمنها الدولة على الرّغم من وجود إطار قانوني ملائم، وقابل للتّحسين دون شك، ولكنه لا يطبق اليوم بالشّكل الجيّد. كما أثّرت الجائحة بشكل كبير على الأقليات الدّينية، بسبب انعدام الحماية القانونيّة التي ينبغي أن تتمتع بها. وفي الأخير، لعلّ فئة التونسيّين السود هي من تشكّل مثالا للمجموعات التي يبدو أنّها الأقلّ تأثراً بالجائحة، ويعود ذلك إلى كون وضعها الاقتصاديّ السّابق لهذه الفترة كان أقلّ سوءاً، على الرّغم من معاناتها من غياب النّجاعة في تنفيذ الإطار القانونيّ لمكافحة العنصريّة.

يبدو لنا أنّ نتائج هذا التّقرير الأوّليّ تكشف عن معادلة، وإن بدت مبسّطة، فهي تعكس واقعا لا يمكن إنكاره، وهو أنّ وضع الأقلّيّة أو الفئة المُعتبرة أقلّيّة، القائم مُسبقاً، يؤثّر وبشكل مباشر على حصول هذه الفئات على حقوقها في السّياق التونسيّ «العاديّ»، والذي يضاف إليه تأثير الوضع «الاستثنائيّ» النّاجم عن الجائحة. ومع ذلك، فهناك عوامل محدّدة أخرى، قد تؤدّي دوراً في هذه المعادلة، ولا سيما التّقاطعية. فقد تنتمي فئات معينة من الناس بالفعل إلى عدّة أقلّيّات، وبالتالي تجد نفسها على مفترق طرق لأشكال مختلفة من عدم المساواة والتّمييز، ممّا يزيد من تفاقم تأثيرات كوفيد – ١٩.

تتأثّر النّساء أيضًا – باعتبار كلّ الأقلّيّات – بهذا الجانب من التّقاطعية. فخلال المقابلات ومجموعات التّركيز، أوضحت البعض أنّهنّ أُجبرن على مواصلة تعليمهنّ أثناء الأزمة مع وجوب الالتزام القيام بالأعمال المنزليّة؛ وكان على الأخريات رعاية أطفال الأسرة أو رعاية كبار السنّ أو المرضى بسبب عدم وجود مساعدة خارجيّة. ازداد العنف القائم على أساس الجندر (النّوع الاجتماعيّ)، زيادة حادّة في السّياق العامّ للجائحة، وعلى وجه الخصوص تجاه النّساء المنتميات إلى هذه الأقلّيّات، اللّائي يجدن أنفسهنّ محبوسات في

أدت الأزمة الصحيّة المنجّرة عن كوفيد – ١٩ إلى تسليط الضّوء على أوجه عدم المساواة في الحصول على الحقوق والحريّات بالنّسبة إلى الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع ضعيفة، كما تسبّبت في تعزيز هذه الفوارق. كما شجّعت الإجراءات التي اتّخذتها الدولة التونسيّة على ترسيخ بعض أشكال التّمييز، خاصّة فيما يتعلّق بالحصول على الحقّ في العمل أو السّكن أو الصحة أو التعليم، وعرضت هاته الفئات لعراقيل جديدة مرتبطة بتفقير ملحوظ، وفقدان فرص العمل أو السّكن، وما إلى ذلك. نعتقد أنّ من المهمّ ملاحظة الارتباط الوثيق الموجود بين، من جهة، ارتفاع حجم الفوارق والوضع السّابق الذي عاشته هذه الفئات على مستوى الاعتراف القانونيّ بوضعهم، سواء كانوا مهاجرين.ات أو أشخاص من مجتمع الميم/عين أو أمازيغ.يات أو الأقليات الدّينية، وبين النّجاعة، من جهة أخرى، في توفير الحماية القانونيّة، إذا ما وُجدت – أي في حالة الأشخاص ذوي الإعاقة أو الأشخاص السود – فضلا عن الخصائص الاجتماعيّة والاقتصاديّة.

أظهر التّحليل الجزئيّ لمدى تأثير الجائحة على كلّ مجموعة أنّ هناك ارتباطاً بين هذه الوضعيّات التي تعرف ضعفاً من قبل وبين حجم انعكاسات على كلّ واحدة منها. فالمهاجرون.ات من جنوب الصّحراء الكبرى، الذين اتّسمت أوضاعهم السّابقة بفرص محدودة للغاية للحصول على الحقوق بسبب القيود القانونيّة وظروف العمل والسّكن الصّعبة للغاية والتّمييز العنصريّ – وهذا على الرّغم من وجود قانون لمكافحة العنصريّة، يشقى حتّى يُنفذ – كانوا الأكثر تضرراً من القيود المفروضة خلال الجائحة. وبالنّسبة إلى الأشخاص المنتمين إلى مجتمع الميم/عين، والذين هم أصلاً ضحايا للاضطهاد القانونيّ والتّمييز الاجتماعيّ في عدّة مجالات، هم كذلك يعانون من هذه القيود. ثمّ إنّ عدم الاعتراف القانونيّ بمجموعات الأمازيغ وخصوصيّاتها يؤثّر أيضًا على حقوقها، فضلاً عن وضعها الاجتماعيّ والاقتصاديّ، الذي هو أصلاً ضعيف.

وكدليل عن عدم وجود تطبيق حقيقيّ لمختلف القوانين التي من المفترض أنّ تحميهم، تأثّر الأشخاص ذوي الإعاقة كثيراً بما انجزّ

المنزل مع المعتدين عليهم، سواء أكانوا أزواجهن أو أفراد أسرهن، أو رفقاء السكن أو الأصدقاء الذين يقطنون معهن. وفي تلك الفترة، تم إحصاء عدد من حالات لمهاجرات يعملن ك«خادمات مقيمات» تعرّضن للاحتجاز وسوء المعاملة على أيدي مشغليهن/مشغلاتهن. لقد أضرّت القيود المختلفة المرتبطة بالجائحة بشكل كبير بالسلامة الجسدية والمعنوية لهؤلاء النساء، من ذلك منع التنقل أو غياب الإنصاف في الحصول على عمل، أي أنها أضرّت باستقلاليتهم المالية.

لقد قمنا بتحديد لعوامل أخرى من شأنها أن تلعب دورا في مدى تأثير كوفيد - ١٩ على الأقليات. إذ ينبغي أن نأخذ بعين الاعتبار، آثار الاستخدام المتزايد شبكات التواصل الاجتماعي، أثناء الحجر الصحيّ الشامل، والذي شجّع انتهاك الحياة الخاصة للأشخاص السود من التونسيين ومن جنسيات أخرى، أو للأقليات الدينية أو كذلك لمجتمع الميم/عين. لقد أصبحت شبكات التواصل الاجتماعي، وخاصة فيسبوك، مصدرا رئيسيا للإهانة والتّهجم والتّمييز ضدّ هذه المجموعات. ولقد تفاضت السلطات المختصة عن حملات الكراهية تلك، بالرغم من الشكاوى المرفوعة إلى وكيل الجمهورية ضدّ مجموعات على فيسبوك وحسابات على انستغرام تنشر هذا النوع من المحتوى.

إذا كانت هذه الفئات الأكثر تضررا من كوفيد - ١٩، فذلك يعود، أيضا، إلى الصّعوبات التي تعترض الجمعيات والأفراد القادرين على تقديم المساعدة، بسبب القيود التي وُضعت على حرية التنقل خلال بعض مراحل الجائحة. فبسبب حظر التجول، كان من الصّعب على ممثلي الجمعيات المدافعة عن حقوق الأقليات زيارة المستفيدين. ات بانتظام في مناطق مختلفة من تونس، من أجل توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وتقديم الرّعاية اللازمة لهم، وما إلى ذلك. وعلى الرّغم من تداعيات الأزمة الصحيّة على منظمات المجتمع المدنيّ التونسيّ، لا سيما على المستوى المالي - فقدان التمويل - والمستوى العمليّ - حظر التجول واعتماد العمل عن بعد لموظفيها - فقد ساهمت هذه المنظمات بفعالية في مكافحة الجائحة على المستوى الوطني من خلال إقامة أنشطة جديدة لمواجهة كوفيد - ١٩<sup>60</sup>.

لقد كانت هذه المساعدة ثمينة جدا، إذ أنّ الاستراتيجية الاجتماعية والاقتصادية التي وضعتها تونس للتخفيف من عواقب الأزمة الصحيّة لم تشمل الغالبية العظمى من الأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات التي شملتها الدراسة. علاوة على ذلك، لم تخطّ الحكومة التونسية لأيّة إجراءات لمعالجة آثار الأزمة على منظمات المجتمع المدنيّ التونسيّ.

# 4. الخاتمة

الضوء على الصعوبات الكبيرة في إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية بسبب عدم الاستمرارية أثناء الحجر الصحي الشامل.

وفقاً للأشخاص الذين شاركوا في المقابلات، بالنسبة إلى الأمازيغ والمهاجرين. ات من جنوب الصحراء الكبرى والأشخاص ذوي الإعاقة، عرفت مسألة النفاذ إلى المعلومة تهديداً كبيراً، لأنّ المعلومات لم تُشارك بلغة تلائم خصوصياتهم. تعرّضت فئتين لمصاعب خاصة: الأقليات الدينية وما يتعلّق بالحقّ في حرية ممارسة الشعائر الدينية، وذلك بسبب إغلاق دور العبادة؛ والمهاجرين. ات من جنوب الصحراء الكبرى فيما يخصّ حقّ العودة إلى البلد الأصلي، لأنّهم لم يتمكنوا من الحصول على رحلات للعودة إلى أوطانهم، على عكس المهاجرين. ات الوافدين. ات من مناطق أخرى مثل أوروبا أو أمريكا الشماليّة.

استناداً إلى بياناتنا، يمكننا القول إنّ بعض العوامل مثل الجندر أو الموقع الجغرافي أو كذلك التواجد على شبكات التواصل الاجتماعيّ، قد ساهمت في مزيد تفاقم التمييز وعدم المساواة التي تواجهها هذه الأقليات والمجموعات المستضعفة. لم تستفد أغلب هذه الفئات من الاستجابة للأزمة التي طرحتها الدولة، بل عوّلت على التضامن داخل الفئات ومع الجمعيات من أجل مجابهة المصاعب التي تعرّضت إليها. في هذا الظرف الصحيّ، والذي وإلى يومنا هذا لا يزال مستمراً في تعميق الفوارق ومضاعفة التمييز، هناك بعض التدابير التي يوصى باتباعها من أجل التخفيف من حدّة أثر كوفيد - 19 على هذه الفئات التي تعيش في حالات ضعف متواصلة وزادت تعكراً مع الجائحة.

لقد عرفت الأقليات والفئات المستضعفة في تونس، بنسب متفاوتة وفي مجالات متعدّدة، وضعيات هشاشة وضعف سابقة لانتشار الجائحة. وبشكل يوميّ، واجه الأفراد المنتمون إليها مشاكل التمييز، من التمييز في الحصول على الحقوق إلى العنف بسبب الانتماء إلى واحدة من هذه الفئات. كما أنّ هذه المجموعات ليست متجانسة، إذ أنّ وضعياتها قد تتغيّر من واحدة إلى أخرى مع صعوبات مختلفة حسب وضع كلّ واحدة فيها في المجتمع أو السياق الاجتماعيّ والاقتصاديّ أو بوجود إطار قانونيّ يجرّمها - كما هو الحال بالنسبة إلى الأشخاص من مجتمع الميم/عين والمهاجرين. ات غير النظاميين. ات - أو آخر من المفترض أن يوفرّ لها الحماية ولكنّ تطبيقه غير ناجح، لا سيما الأشخاص السود أو ذوي الإعاقة. وحتّى داخل نفس المجموعة، يمكن أن تختلف الوضعيات حسب المنطقة أو الظروف الاجتماعيّة والاقتصاديّة.

خلال إجراء المقابلات ومجموعات التركيز، لاحظ فريق البحث أنّ جميع المجموعات قد تأثرت بجائحة كوفيد - 19، اقتصادياً واجتماعياً. إذ تفهقت فرص الحصول على عمل، رغم إصدار مرسوم رئيس الحكومة عدد 2-2020 المؤرّخ في 14 أفريل 2020.<sup>61</sup> كما أنّ إغلاق المحاكم طوال الحجر الصحيّ الشامل، وإن تمّ الإبقاء على الحدّ الأدنى من الخدمات، والإضراب الذي لحقه من بعد، أسهم في انتقال إجراءات النفاذ إلى العدالة خلال الجائحة. وقد أضرت الافتقار إلى الوسائل التقنيّة والماليّة بحصول هؤلاء الفئات على التّعليم. كذلك، قام المشاركون. ات في الاستشارات، لا سيما الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص من مجتمع الميم/عين والمهاجرون. ات، بتسليط



# 5. التّوصيات

## مجموعات الأمازيغ

### توصيات عامة:

- حماية العنصر الأمازيغيّ والاعتراف به قانونياً.
- اتّخاذ إجراءات تشريعية وإدارية خاصة وعاجلة ولمموسة لحماية وتعزيز حقوق وحرّيات مجموعات الأمازيغ في المجالات الاجتماعية والثقافية واللغوية.
- إدراج الثقافة واللغة الأمازيغية في التّعليم والبحث ووسائل الإعلام العموميّ.

### توصيات خاصة بكوفيد - ١٩:

- على السّلطات ضمان ترجمة الخطاب العامّ والمعلومات حول التّدابير الصحيّة الطّارئة، بما في ذلك الفحص والحماية والتّدخلات الصحيّة، إلى اللغة الأمازيغية.
- على الدولة النظر في تسهيل الوصول إلى المرافق الصحيّة العموميّة للأمازيغ الذين يعيشون في منطقة مطماطة وتمزرت من خلال إنشاء مراكز صحيّة محلية.
- يجب أن تمتنع وسائل الإعلام عن نشر الصور النمطية والأفكار المبتذلة عن الفئات الأقلية أو المستضعفة من أجل تجنب انتشار معلومات كاذبة عنها. يمكن أن تضر هذه الصور بهؤلاء الفئات، لا سيما في سياق الأزمة التي تؤدي إلى تفاقم ضعفهم. يجب أن تراقب الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (HAICA) المحتوى الذي تنشره وسائل الإعلام وتشرف عليه، ويجب على الدولة مكافحة الإفلات من العقاب من خلال فتح تحقيقات قضائية لمكافحة العنصرية والتحيز.

## الأشخاص ذوي الإعاقة

### توصيات عامة:

- ضمان تطبيق التشريعات التي تحمي الأشخاص ذوي الإعاقة.

### توصيات خاصة بكوفيد - ١٩:

- منح هؤلاء الأشخاص موقعا مركزيًا في التّصديّ للفيروس وإشراكهم في التخطيط لاستراتيجي لمكافحة الفيروس من أجل تكييف البروتوكولات مع احتياجاتهم.
- ضمان إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحيّة واستمراريتها من خلال إنشاء تغطية اجتماعية وصحية تمنحهم الأولوية في المؤسسات الصحية (الفحص والتّطعيم...).
- إعطاء الأولوية للأشخاص ذوي الإعاقة في الإنعاش الاجتماعي والاقتصادي لضمان الإدماج والتمكين على المستوى الوطني.

### توصيات عامة:

- إلغاء تجريم العلاقات بين الأشخاص من نفس الجنس بإلغاء المادة 230 من المجلة الجزائية والقضاء على جميع أشكال تجريم الأشخاص المنتمين إلى مجتمع الميم/عين وإلغاء المادتين 226 و226 مكرر من نفس القانون.
- منع الفحص الشرجي القسري.

### توصيات خاصة بكوفيد – ١٩:

- وضع حدّ للتدخلات العدائية من قبل الجهات المختصة والتي تجرى باسم النظام العام والمخالفة لأحكام الفصل 49 من الدستور التونسي لسنة 2014 ومبادئ المساواة والضرورة والتناسب.
- يجب وضع استجابات اجتماعية واقتصادية للحدّ من التداعيات الاقتصادية للجائحة، عبر تقديم الرعاية الاجتماعية الشاملة للأشخاص دون مأوى وضحايا العنف المنتمين إلى مجتمع الميم/عين.
- يجب ضمان الحصول على الرعاية الصحية، وكذلك توزيع معدات الوقاية الجسدية، والمواد المعقمة والأقنعة مجاناً، دون أي تمييز على أساس الجندر أو التوجه الجنسي.

## المواطنون.ات السود.اوات

### توصيات عامة:

- السّهر على التطبيق الفعلي للقانون عدد 50 لسنة 2018 ضد التمييز العنصري.

### توصيات خاصة بكوفيد – ١٩:

- يجب على الدولة أن تكافح الإفلات من العقاب من خلال فتح تحقيقات قضائية لمكافحة العنصرية والتحيز من أجل حماية هذه الفئة التي يتفاقم وضعها الهش بسبب الجائحة.
- يجب على وسائل الإعلام الامتناع عن نشر الصور النمطية والكليشيهات. يجب أن تراقب الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (HAICA) المحتوى الذي تنشره وسائل الإعلام وتشرف عليه.

## المهاجرون.ات من جنوب الصحراء الكبرى

### توصيات عامة:

- السهر على التطبيق الفعلي للقانون عدد 50 لسنة 2018 ضد التمييز العنصري والقانون عدد 61 لسنة 2016 المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته
- تشجيع تسوية أوضاع المهاجرين.ات غير النظاميين.ات.
- وضع ضوابط محدّدة لضمان ظروف عمل لا ثقة.
- إلغاء العقوبات المفروضة على تجاوز فترة الإقامة للأشخاص في وضعيات هشّة.

### توصيات خاصة بكوفيد - ١٩:

- دمج المهاجرين.ات وأخذ هشاشة وضعهم بعين الاعتبار في الخطة الوطنية لمكافحة كوفيد - ١٩ للحدّ من تأثير الجائحة عليهم.
- وضع استراتيجيات محددة لضمان النفاذ إلى المعلومة، لا سيما من خلال توفير التّرجمات والمترجمين.ات.
- وضع الوسائل التي تضمن لهم الوصول غير التمييزي إلى خدمات الرّعاية الصّحيّة، ولا سيما الحصول على الرعاية الصحية المجانيّة، دون أن يؤثر وضعهم على نوعيّة الرعاية.
- يجب على السّلطات الامتناع عن تأجيج الاتّهامات بانتشار الفيروس الموجهة ضدّ المهاجرين.ات وحمايتهم ومحاربة كلّ الخطابات التمييزيّة ضدّ المهاجرين.ات من جنوب الصحراء الكبرى.

## الأقليات الدينيّة

### توصيات عامة:

- تسهيل إنشاء الجمعيات وأماكن العبادة للأقليات الدينية.
- ضمان التّطبيق الفعليّ لحرية العبادة لجميع الأقليات، بما في ذلك الأشخاص الملحدين.

### توصيات خاصة بكوفيد - ١٩:

- يجب على الدولة متابعة الحوادث ذات الطّبيعة المعادية للآخر وخطاب الكراهية والتي تنتهك حرية المعتقد وممارسة الشّعائر الدينيّة والتعبير، لا سيما في حالات الأزمات التي من المحتمل أن تزيد من ضعف الأقليات الدينيّة وتفاقم من تداعيات مثل هذا الخطاب خاصّة منها العنيفة.
- كلّ شخص ينشر خطاب الكراهية يجب أن يكون محلّ تتبّعات عدليّة.

# الهوامش

- 1 – السبع رشا ، «عدم المساواة وتأثير كوفيد -19: كيف يؤثر التمييز على تجارب الأقليات والشعوب الأصلية أثناء الجائحة» ، مجموعة حقوق الأقليات الدولية ، سبتمبر 2020. الزايط  
<https://minorityrights.org/publications/covid-briefing/>
- 2 – «حالة حقوق الإنسان في العالم» ، منظمة العفو الدولية ، أبريل 2021. الزايط  
[www.amnesty.org/fr/documents/pol10/3202/2021/fr/](http://www.amnesty.org/fr/documents/pol10/3202/2021/fr/)
- 3 كواتريني ، سيلفيا ، الهوية والمواطنة في تونس: وضع الأقليات بعد ثورة 2011 ، مجموعة حقوق الأقليات ، 2018. الزايط:  
<https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2018/11/MRG-Tunisia-briefing-Final-ENG-Nov-2018.pdf>
- 4 في هذا التقرير، نشير إلى عدة مجموعات تعتبر أقليات (عرقية ودينية ولغوية واثنوية) وكذلك إلى الفئات المستضعفة، ولا سيما الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المنحدرون من التنوع الجنسي والجنساني والمهاجرون. ات. على الرغم من عدم وجود تعريف ثابت لما يشكل أقلية في القانون الدولي، فإننا ننبع الفهم العام لتلك التي تمثل الخصائص المحددة الرئيسية للأقلية، أي اللغة أو الاثنية أو الدين الذي يختلف عن الأغلبية في دولة معينة. ومع ذلك، في هذه الدراسة، وفي عملنا بشكل عام، نهدف إلى مكافحة التمييز ضد جميع الفئات المعرضة للخطر وهذا يشمل المجتمعات التي لم يتم تعريفها تقليدياً على أنها أقلية في القانون الدولي، مثل المهاجرين. ات والأشخاص المنتمون إلى مجتمع الميم/عين. عبد الحميد ، مها ، «التونسيون السود بعد ثورة 2011. نظرة إلى الوراثة في بدايات الحركة المناهضة للعنصرية» ، موجز السياسة الأوروبية، عدد 84 ، 27 أوت 2018.
- 5 يطلق على الأشخاص الذين تتطابق هويتهم الجندرية مع جنسهم البيولوجي (أو المنسوب عند الولادة)
- 6 شكل من أشكال التمييز أو التحيز أو المعاملة غير المواتية ضد الأشخاص ذوي الإعاقة.
- 7 بوسيل ، ستيفاني ، «الادعاء الأمازيغي في تونس: التونسية في مواجهة تحدي الانتقال السياسي». تيلماتين ، مهند ، وديسروس ، تيبيري ، المطالب الأمازيغي في اضطرابات «الربيع العربي»: المسارات التاريخية والتطورات الأخيرة في حركات الهوية في شمال إفريقيا ، الرباط ، مركز جاك-بيرك ، 2017 ، ص. 215.
- 8 <https://minorityrights.org/minorities/amazigh-fr/>
- 9 تونس. تقرير بديل: الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للأمازيغ في تونس ، المؤتمر الأمازيغي العالمي ، 7 أكتوبر / تشرين الأول 2016 ، ص. 2.
- 10 <https://minorityrights.org/advocacy-statements/children-rights-tunisia-en/>
- 11 «تونس. تقرير بديل: الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للأمازيغ في تونس ، المؤتمر الأمازيغي العالمي ، 7 أكتوبر / تشرين الأول 2016 ، ص. 2.
- 12 المعهد الوطني للإحصاء، التعداد العام للسكان والمساكن ، تونس ، 2014.
- 13 منظمة الصحة العالمية ، التقرير العالمي حول الإعاقة ، 2012.
- 14 مبادرة الإصلاح العربي ، «الإعاقة والمواطنة في تونس ما بعد الثورة» ، 23 أوت 2018 <https://www.arab-reform.net/fr/publication/handicap-et-citoyennete-dans-la-tunisie-post-revolutionnaire/> المرجع نفسه.
- 15 جان فرانسوا تراني وآخرون ، «الوضع الاجتماعي والاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة في المغرب وتونس: عدم المساواة والتكاليف والوصم» ، Alter ، vol. 11 ، عدد 4 ، 2017 ، ص. 215-233.
- 16 مبادرة الإصلاح العربي ، «الإعاقة والمواطنة في تونس ما بعد الثورة» ، 23 أوت 2018 <https://www.arab-reform.net/fr/publication/handicap-et-citoyennete-dans-la-tunisie-post-revolutionnaire/> مبادرة الإصلاح العربي ، «الإعاقة والمواطنة في تونس ما بعد الثورة».
- 17 ATFD الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات ، جمعية إحصاء IBSAR، TTH ، «مساهمة المجتمع المدني في فحص التقريرين الدوريين الثاني والثالث المجمعين المقدمين من تونس لتطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب المادة 35 من الاتفاقية ، المتوقعة في 2018» ، لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، جنيف ، 2020.
- 18 بينتو، تيريزا وآخرون، «الحق في الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة في تونس»، 2016، ص. 31.
- 19 المرجع نفسه، بينتو، ص. 34.
- 20 في النسخة الناطقة بالفرنسية، يتعلق الأمر بمسألة حظر «اللواط»، بينما تحظر النسخة العربية العلاقات الجنسية المثلية بين الرجال والنساء على حد سواء.
- 21 تونس: نحو نهاية الفحص الشرطي الإجباري للمثليين جنسياً؟، Jeune Afrique ، 22 سبتمبر 2017. <https://www.jeuneafrique.com/476351/societe/tunisie-vers-la-fin-de-lobligation-de-test-anal-pour-les-homosexuels/>
- 22 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دراسة الحالة الزاهنة حول عدم المساواة بين الجنسين والقائم على التوجه الجنسي في القانون التونسي، 2021
- 23 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، «ملاحظة أولية حول زيارة الخبراء المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجندرية إلى تونس» ، 18 جوان 2021، <https://www.ohchr.org/FR/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=27174&LangID=F>
- 24 عبير كريفة، مسح حول العنف ضد مجتمع الميم/عين ، تونس ، جمعيات موجودين ، دمج ، الشوف ، 2018.
- 25 المشروع بقيادة مجموعة حقوق الأقليات بالشراكة مع دمج [https://minorityrights.org/publications/tunisie-rapport-danalyse-des-cas-de-discrimination-recoltes-par-les-pointsanti-discrimination/\(2019\) ; Cas de discriminations collectés par les Points Anti-Discrimination et l'Observatoire pour la Défense du Droit à la Différence \(2020\).](https://minorityrights.org/publications/tunisie-rapport-danalyse-des-cas-de-discrimination-recoltes-par-les-pointsanti-discrimination/(2019) ; Cas de discriminations collectés par les Points Anti-Discrimination et l'Observatoire pour la Défense du Droit à la Différence (2020).)
- 26 أحمد خواجه ، الإسكان: مرآة وناقل للتمييز ضد النساء ، بيتي ، 2020 ، ص. 129-130.

- 30 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، «ملاحظة أولية حول زيارة الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجندرية إلى تونس» ، 18 جوان 2021 ، [www.ohchr.org/FR/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=27174&LangID=F](http://www.ohchr.org/FR/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=27174&LangID=F)
- 31 سكالوني ، مارتا «العرق والعنصرية في تونس ما بعد 2011» ، EHESS ، 6 ماي 2021 ، <https://www.ehess.fr/fr/carnet/apr%2021> ، C3%A8s-george-floyd/race-et-racisme-dans-tunisie-post-2011
- 32 إيناس ، مراد دالي. «تحركات» التونسيين السود «في أعقاب ثورة 2011: بين التأكيد على الهوية التاريخية والدفاع عن» القضية السوداء ، «، Politique africaine ، المجلد. 140 ، عدد 4 ، 2015 ، ص. 61-81.
- 33 المرجع نفسه، سكالوني.
- 34 المرجع نفسه.
- 35 بلين، ليليا، «الرحلة الأخرى للمهاجرين من جنوب الصحراء في تونس» ، لوموند ، 27 أبريل 2021. [https://www.lemonde.fr/afrique/article/2021/04/27/en-tunisie-l-autre-parcours-des-migrants-subsahariens\\_6078270\\_3212.html](https://www.lemonde.fr/afrique/article/2021/04/27/en-tunisie-l-autre-parcours-des-migrants-subsahariens_6078270_3212.html)
- 36 كاساريني ، كاميل ، «الهجرة جنوب الصحراء في تونس: من الاعتراف بحقيقة اجتماعية إلى إنشاء قضية إدارية» ، Migrations Société ، المجلد. 179 ، عدد 1 ، 2020 ، ص. 43-57.
- 37 النصراري ، مصطفى «العمال المهاجرون من جنوب الصحراء في تونس يواجهون قيوداً تشريعية على توظيف الأجانب» ، المجلة الأوروبية للهجرة الدولية ، المجلد. 33 ، عدد 4 ، 2017 ، ص. 159-178.
- 38 المرجع نفسه، النصراري.
- 39 الجوادي ، إيمان ، «التقييم الأساسي لنقاط الضعف الاجتماعية والاقتصادية والصحية للمهاجرين من أجل الوصول الفعال إلى الخدمات الصحية في تونس» ، المنظمة الدولية للهجرة ، 2016 ، ص. 74.
- 40 «التجربة التونسية في الترحيب بالمهاجرين واللاجئين متواضعة ولا تزال دون التوقعات» ، لابريس ، ٣٠ نوفمبر / تشرين الثاني 2019. <https://lapresse.tn/37888/ftds-lexperience-tunisienne-en-matiere-daccueil-de-migrants-et-de-refugies-est-moderne-et-demeure-en-deca-des-attentes/>
- 41 خواجة ، 2020 ، ص. 125.
- 42 سعيد بن سدرين ، «تحديات أمام استقبال لائق للهجرة جنوب الصحراء في تونس» ، مؤسسة فريديش إيبرت ، 2018 ، ص. 40.
- 43 فاتن مساكي، «من دول إفريقيا جنوب الصحراء إلى تونس: دراسة كمية حول وضع المهاجرين في تونس: الجوانب العامة والمسارات والتطلعات»، المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، 2020.
- 44 Terres'Asile Tunisie ، مسار حياة المهاجرين في تونس: بين عدم المساواة والتمييز والطموحات ، ٢٠٢٠.
- 45 وزارة الخارجية الأمريكية، «تقرير حول حرية الدين في العالم في 2019: تونس»، <https://www.state.gov/reports/2019-report-on-international-religious-freedom/tunisia/> ؛ مجلس الهجرة واللاجئين الكندي ، «تونس: معاملة البهائيين (أو البهائيين) من قبل غير البهائيين والسلطات التونسية» ، 17 أبريل 2003 ، <https://www.refworld.org/docid/3f7d4e27e.html>
- 46 بن يونس شريف .. هل حماية الأقليات في تونس تتوقف عند أديان الكتاب؟» ، مرصد فاروس ، 18 أبريل 2021. <https://www.observatoirepharos.com/pays/tunisie/la-protection-des-minorites-en-tunisie-sarrete-t-elle-aux-religions-du-livre/>
- 47 «المجتمع المسيحي التونسي المتنامي يتعامل بخفة وسط مخاوف من مضايقات الحكومة» ، ويكيليكس ، 26 أوت 2018 ، [https://wikileaks.org/plusd/cables/06TUNIS2141\\_a.html](https://wikileaks.org/plusd/cables/06TUNIS2141_a.html)
- 48 المرسوم الرئاسي رقم 2020-28 المؤرخ في 22 مارس 2020 ، يقيد حركة الناس والتجمعات خارج أوقات حظر التجوال.
- 49 مالك الخضراوي، «الموجة الثانية من كوفيد-19 في 10 رسومات»، إنكيفادا، 28 سبتمبر 2020 <https://inkyfada.com/fr/2020/09/28/covid-19-deuxieme-vague-tunisie-dataviz/>
- 50 المرسوم الحكومي رقم 2020-208 المؤرخ 2 ماي 2020، الذي يحدد متطلبات الاحتواء المستهدف.
- 51 ريبادو دوماس ، لوران ، «فيروس كورونا: تونس تتخذ إجراءات لصالح الأجانب ، وخاصة الأفارقة جنوب الصحراء الكبرى» ، فرانس إنفو ، 10 أبريل 2020 ، [https://www.francetvinfo.fr/monde/afrique/societe-africaine/coronavirus-la-tunisie-prend-des-mesures-en-faveur-des-etrangers-notamment-des-africains-subsahariens\\_3907013.html](https://www.francetvinfo.fr/monde/afrique/societe-africaine/coronavirus-la-tunisie-prend-des-mesures-en-faveur-des-etrangers-notamment-des-africains-subsahariens_3907013.html)
- 52 تقرير عن حالة اللعب للحرية الفردية أثناء الحجر الصحي، مارس-جوان 2020 ، من إعداد ADLI <http://adliitn.org/download/rapport-les-libertes-aux-temps-du-coronavirus/>
- 53 «مكافحة فيروس كورونا: البروتوكول الصحي لا ينص على إجراءات محددة لصالح المعاقين» ، مدير الويب ، 13 سبتمبر 2020. <https://directinfo.webmanagercenter.com/2020/09/13/lutte-contre-le-coronavirus-le-protocole-sanitaire-ne-prevoit-pas-de-modalites-specifiques-en-faveur-des-handicapes>
- 54 تونس: طرد الإيفاريون من منازلهم لعدم دفع الإيجار ، Espace Manager ، نُشر في 5 أبريل 2020. <https://www.espacemanager.com.tunisie-des-ivoiriens-expulses.html>
- 55 أبرز الإجراءات التي اتخذها إلياس الفخفاخ ، أخبار اقتصادية ، 21 مارس 2020. <https://www.businessnews.com.tn/en-direct-essentiel-du-discours-delyes-fakhfakh,520,96491,3>
- 56 نظام الضمان الاجتماعي في تونس ، وزارة الشؤون الاجتماعية.
- 57 زهير بن جنات ، «عاملات المنازل في تونس الكبرى: ظروف العمل وواقع الانتهاكات وقضايا العمل اللائق». <https://atfd-tunisie.org/wp-content/uploads/2020/11/Maquette-Fr-14-sept-2020.pdf>
- 58 القانون الأساسي عدد 61 لسنة 2016 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته.
- 59 القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017 والمتعلق بالقضاء على العنف ضد النساء.
- 60 كوفيد-19: موجة تضامن مع العائلات المتضررة من أزمة فيروس كورونا، وكالة الأناضول / <https://www.aa.com.tr/fr/afrique/tunisie-covid-19-vague-de-solidarite>
- 61 إصدار أحكام استثنائية وظرفية وإيقاف بعض أحكام مجلة الشغل لمنع التسريح أثناء الحجر الصحي الشامل.

# العمل على تأمين حقوق الأقليات والسكان الأصليين

## أثر الكوفيد-١٩ على حقوق الأقليات والمجموعات المهمشة: استشارة مع المجتمع المدني

استنادا للمقابلات ومجموعات المناقشة التي أجريت مع عدة فرق متباينة، أثرت جائحة الكوفيد-١٩ على تمتع المجموعات التي تشملها الدراسة بحقوق مختلفة حسب كل فئة. غير أن فريق البحث لاحظ أن جميع الفئات تأثرت بوباء الكوفيد-١٩، اقتصاديا واجتماعيا، خاصة بسبب محدودية فرص العمل، على الرغم من صدور مرسوم من رئيس الحكومة رقم 2020-2 المؤرخ في 14 أبريل 2020. وقد تأثر هؤلاء السكان بصورة مختلفة عندما يتعلق الأمر بالولوج إلى العدالة والتعليم والمعلومات والرعاية. ويمكن ملاحظة أن فئتين واجهت عقبات خاصة: الأقليات الدينية فيما يتعلق بممارسة شعائرها بعد غلق دور العبادة وحق العودة إلى البلد الأم بالنسبة للمهاجرين/ات من إفريقيا جنوب الصحراء بما أنه لم تتوفر لهم رحلات إجلاء على غرار مهاجري/ات أوروبا وأمريكا الشمالية.

تبين هذه الدراسة أثر وباء الكوفيد-١٩ على الأقليات والمجموعات المهمشة في تونس، أي الأمازيغ، ذوي/ات الإعاقة، مجتمع الميم/عين، التونسيون/ات السود، المهاجرون/ات من إفريقيا جنوب الصحراء والأقليات الدينية. تعيش معظم هذه المجموعات حالة هشاشة سابقة للجائحة، تفاقمت بسبب التدابير التي اتخذتها الدولة التونسية لمجابهة تفشي الكوفيد-١٩. وبينما يؤثر عادة الانتماء لأقلية أو فئة مهمشة تأثيرا مباشرا على التمتع بالحقوق في الإطار «العادي» لتونس، فإن الوضع «الاستثنائي» للوباء قد زاد في تعكيره. وفي الواقع، قد تجد بعض الفئات نفسها في مفترق تنتمي لعدة أقليات، مما يؤدي إلى تفاعل أثر الكوفيد-١٩ بشأن التمتع بالحقوق.